وزارة التعليـم العـالي و البحث العلمي

جامعة عبد الحميد ابن باديس

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

تخصص التدقيق و مراقبة التسيير

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر

دور المراجعة الداخلية في منح قروض الاستثمار

دراسة ميدانية بنك القرض الشعبي الجزائري (CPA)

مقدمة من طرف الطالب: تحت إشراف الأستاذ:

عبد الوهاب محمد رضا * ابراهيمي عمر

أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الاسم واللقب	الرتبة	من جامعة
رئيسا	وهراني مجدوب	أستاذ محاضر	جامعة مستغانم
مقررا	ابراهيمي عمر	أستاذ مساعد أ	جامعة مستغانم
مناقشا	دقيش مختار	أستاذة مساعد أ	جامعة مستغانم

السنة الجامعية: 2018/2017

شكر و تقدير

"وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب"

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة ووفقنا إلى انجاز هذا العمل المتواضع

أتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدني

على انجاز هذا العمل و في تذليل ما واجهني من صعوبات، و اخص

بالذكر الأستاذ المشرف براهيمي عمر

ولا يفوتني أن اشكر كل موظفي بنك القرض الشعبي وكالة مستغانم

إهداء

إلى من لا يمكن للكلمات

أن توفي حقهما

إلى من لا يمكن للأرقام

أن تحصي

فضائلهما

إلى والدي العزيزين أدامهما الله لي

إلى أهلي وأقربائي

إلى الأصدقاء والزملاء

إلى الأساتذة الكرام

إلى كل من سقط من قلمي سهوا

أهدي ثمرة هذا لعمل

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	رقم الصفحة
فهرس المحتويات	II
قائمة الأشكال	V
المقدمة العامة	أ-ث
الفصل الأول:الإطار النظري والمفاهيمي للمراجعة الداخلية والرقابة	
تمهيد	2
المبحث الأول: مدخل عام للمراجعة الداخلية	3
المطلب الأول : مفهوم المراجعة الداخلية وأنواعها	3
المطلب الثاني : أهداف وأهمية المراجعة الداخلية	5
المطلب الثالث : :معايير المراجعة الداخلية	4
المبحث الثاني: مدخل إلى نظام الرقابة الداخلية	11
المطلب الأول:مفهوم نظام الرقابة الداخلية	11
المطلب الثاني:مكونات نظام الرقابة الداخلية	11
المطلب الثالث: أهداف و أهمية الرقابة الداخلية	15
المبحث الثالث:علاقة الرقابة الداخلية مع المراجعة	17
المطلب الأول:علاقة المراجعة الداخلية بالرقابة الداخلية	17
المطلب الثاني: ماهية المراجع وواجباته	20
المطلب الثالث: حقوق و مسؤوليات المراجع	20
خلاصة الفصل	22
الفصل الثاني الرقابة الداخلية في البنوك	
تمهيد	24

فهرس المحتويات

المبحث الأول:نشأة البنوك التجارية	25
المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية و مفهومها	25
المطلب الثاني:أنواع البنوك التجارية	27
المطلب الثالث:وظائف البنوك التجارية	29
المبحث الثاني:إجراءات منح القروض البنكية	30
المطلب الأول:العوامل المؤثرة على مدى منح القروض	30
المطلب الثاني:الآليات التي يعتمد فيها البنك في منح القروض	32
المطلب الثالث:مخاطر منح القروض	36
المبحث الثالث:الرقابة على عمليات القروض	38
المطلب الأول:المراقبة البنكية لمخاطر القرض	38
المطلب الثاني:تقييم وتسيير مخاطر القرض	40
المطلب الثالث:تحديد مهمة برنامج مهمة المراجعة	40
خلاصة الفصل	43
الفصل الثالث: دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري	
المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة الميدانية	46
المطلب الأول: الطريقة المعتمدة في الدراسة..	46
المطلب الثاني: الأدوات المستخدمة في الدراسة	53
المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة الميدانية ومناقشتها	55
المطلب الأول: عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية	55
المطلب الثاني: تحليل ومناقشة نتائج الدراسة التطبيقية	60
خلاصة الفصل	62
الخاتمة العامة	64

فهرس المحتويات

قائمة المراجع	66

قائمة الجداول و الأشكال

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	ص
(1-1)	يوضح العلاقة بين المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية	19
(1-3)	يوضح عرض الملفان	56
(2-3)	يبين قرار منح القرض للعملين	58

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	ص
(1-1)	مكونات الرقابة الداخلية-تقرير «COSO »	14
(1-3)	يوضح الهيكل التنظيمي للمؤسسة	50

المقدمة العامة

المقدمة عامة

المقدمة العامة :

أدى التطور المستمر في النشاط الاقتصادي و الاجتماعي على المستوى العالمي إلى إحداث تغيرات هائلة في مجالات مختلفة اثر بطريقة واضحة في الرقابة و المراجعة، و لقد تطورت إجراءات و عمليات المراجعة الداخلية من أساليب المراجعة التقليدية إلى الأساليب الحديثة المنبثقة من الجمعيات المهنية في الولايات المتحدة و اروبا .

إن إدارات البنوك هي أكثر المؤسسات احتياجا إلى تطبيق إجراءات المراجعة الداخلية و فق ما تفرضه المعايير الدولية و التي نصت عليها المنظمات المهنية العالمية(لجنة بازل)، وهي الجهة المعنية بالرقابة على البنوك في مختلف دول العالم، و كذلك يعتبر نظام الرقابة الداخلية أحد أهم الإجراءات التي تتخذها البنوك في مواجهة المخاطر و الحد منها، حيث أن وضع نظام رقابة داخلية يمتاز بالكفاءة و الفعالية و يتم تطبيقه من قبل الأفراد و الإدارة يشكل حماية المؤسسة من المخاطر التي تواجهها، ويقلل احتمالية التعرض لها إلى أدنى حد ممكن هذا ،قد أولت الجهات التشريعية و المنظمات الدولية موضوع الرقابة الداخلية اهتماما بالغا،حيث وضعت لجنة بازل المعينة بالرقابة على أعمال البنوك إطارا لتقييم أنظمة الرقابة الداخلية ، وطلبت من البنوك الالتزام به، كما و ركزت البنوك في مختلف الدول على هذا الموضوع من خلال التشريعات و القوانين المنظمة للعمل المصرفي .

وأصبح نجاح النظام الاقتصادي في الوقت الحاضر مرهونا بمدى فعالية و نجاعة الجهاز المصرفي للدولة و مدى قدرته على تمويل التنمية الاقتصادية الشاملة،و يعتبر نظام الرقابة الداخلية مجموعة من المقومات المحاسبية و الإدارية و التي تختلف بدورها من وحدة اقتصادية لأخرى. وخاصة إذا تعلق الأمر بالمؤسسات المصرفية و المالية و التي تعتبر شريان النشاط الاقتصادي لما تقوم به من دور هام في تعبئة المدخرات و تقديم الدعم اللازم للمشاريع الاستثمارية،و هو ما يستوجب نظام رقابة داخلية فعال و سليم يحيط بمختلف الجوانب الإدارية و المحاسبية و المالية،لضمان استقرار النظام المصرفي بصفة خاصة و النظام الاقتصادي بصفة عامة .

و من هنا نطرح الإشكالية التالية:

كيف تساهم المراجعة الداخلية في تحسين قدرة وكالة القرض الشعبي الجزائري مستغانم لتمويل قروض الاستثمار؟

و انطلاقا من الإشكالية الجوهرية نطرح الأسئلة الفرعية التالية :

ماهي المراجعة الداخلية و الأدوات الملائمة لدراسة نظام الرقابة الداخلية؟

- ما العلاقة بين المراجعة الداخلية و الرقابة الداخلية؟

-هل المراجعة الداخلية على منح القروض ضمان للتقليل من المخاطر البنكية في القرض الشعبي الجزائري؟

-ما مدى تطبيق المراجعة الداخلية في البنوك التجارية وفقا لآليات منح القروض؟

و لمعالجة الإشكالية المطروحة و الأسئلة الفرعية نحاول بناء الفرضيات التالية:

- تقوم فعالية المراجعة الداخلية أساسا على تقييم نظام الرقابة الداخلية.

- يتوقف نجاح عملية المراجعة الداخلية على الكفاءة العلمية للمراجع و إتباع مجموعة من المعايير المتفق عليها.

- الرقابة و المراجعة الداخلية على منح القروض ضمان للتقليل من المخاطر البنكية و حد من أثار المخاطر إلى أدنى حد ممكن.

تحديد إطار الدراسة :

وتتمثل في الحدود الزمنية والمكانية كالتالي

• الحدود الزمنية: فكانت الدراسة خلال سنة 2018

•الحدود المكانية: ببنك القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم.

مبررات اختيار الموضوع :

تعود أسباب اختيار الموضوع إلى الأسباب التالية:

• الميول الشخصي إلى احتراف مهنة المراجعة الداخلية ولارتباطه بالتخصص.

• الرغبة في الاطلاع على المراجعة الداخلية لمنح القروض في البنك.

• الضعف الذي تعرفه تجربة المراجعة في مؤسساتنا الجزائرية بسبب حداثتها،وتسليط الضوء عليها .

• إثراء المكتبة الجامعية بمثل هذه المواضيع.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف هذه الدراسة فيما يلي:

• تسليط الضوء على بعض المفاهيم بمراجعة الداخلية .

•التعرف على واقع المراجعة الداخلية وإبراز الدور الذي تلعبه في تحسين مردودية منح القروض البنكية في البنوك

• إظهار حاجة المؤسسات البنكية إلى نظام رقابي داخلي يساعدها في كشف النقائص في عملية اتحاد القرار التمويلي ومن تم تصحيحها.

المقدمة عامة

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في :

•محاولة إبراز أهمية المراجعة الداخلية باعتبارها كأداة إدارية ورقابية لا يمكن الاستغناء عنها .

•إظهار فعالية كل من المراجعة الداخلية و نظام الرقابة الداخلية في دعم التسيير الجيد للبنوك من خلال تقديم إرشادات لمتخذي القرارات.

•تشخيص واقع المراجعة الداخلية لمنح القروض البنكية في المؤسسات النقدية الجزائرية و المتمثلة في القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم.

منهج البحث والأدوات المستخدمة:

من أجل الإجابة على التساؤلات المطروحة واختبار صحة الفرضيات، اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الموضوع، أما الأدوات المستخدمة في الدراسة والتحليل فتمثل في المقابلة والملاحظة.

مرجعية الباحث وتمثلت في الكتب والمذكرات الناتجة عن اجتهاد المفكرين في ميدان المراجعة والقروض البنكية، الرسائل ، وغيرها من المحاضرات والمداخلات والندوات والملتقيات، وكذا بعض المواقع الالكترونية التي لها علاقة واهتمام بالموضوع.

الصعوبات الدراسة:

ومن أهم هذه الصعوبات :

•عدم توفر الوقت الكافي على جمع المعلومات

•لم نتمكن من الحصول على المعلومات الكافية من البنك بسبب أن وكالة مستغانم فرع ليس لها صلاحيات اتخاذ قرارات منح القروض.

هيكلة البحث:

لإيجاد حل للإشكالية التي قمنا بطرحها و لكي نتحقق من الفرضيات،قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول وهي كالتالي:

ناول الفصل الأول الإطار النظري و المفاهيمي للمراجعة الداخلية والرقابة والذي بدوره ينقسم إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول : مدخل عام للمراجعة الداخلية ، المبحث الثاني: مدخل إلى نظام الرقابة الداخلية ، المبحث الثالث : علاقة الرقابة الداخلية مع المراجعة.

وفيما يخص الفصل الثاني فتطرقنا فيه لدراسة المراجعة الداخلية في البنوك من خلال تناول ماهية البنوك التجارية ثم انتقلنا إلى إيضاح إجراءات منح القروض البنكية من خلال إبراز أهم العوامل المؤثرة في

منح القروض و المخاطر التي تتعرض لها البنوك عند منحها لها، ثم انتقلنا للرقابة على عمليات القروض و هذا بالتطرق إلى المراقبة البنكية لمخاطر القروض تقييم و تسيير مخاطر القرض و أخيرا تحديد برنامج مهمة المراجعة.

الفصل الثالث: الذي تناولت الدراسة الميدانية لدور الراجعة الداخلية في منح القروض في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم وفي المبحث الأول تطرقنا إلى الطريقة والأدوات المستخدمة في دراسة الحالة أما المبحث الثاني فكان لغرض نتائج الدراسة والمناقشة، أما الخاتمة فقد عرضنا من خلالها أهم النتائج والتوصيات المتوصل إليها من الدراسة.

الفصل الأول: الإطار النظري و المفاهيمي للمراجعة الداخلية و الرقابة الداخلية

الفصل الأول: الإطار النظري والمفاهيمي للمراجعة الداخلية والرقابة

الفصل الأول: الإطار النظري و المفاهيمي للمراجعة الداخلية و الرقابة الداخلية

تمهيد:

تعتبر المراجعة الداخلية في البنوك التجارية وسيلة لكشف الأخطاء والانحرافات الو تقليل من مخاطر عملية منح القروض ، فأساس وضع أنظمة الرقابة الداخلية هو كشف كل الأخطاء، والانحرافات والعمل على تصحيحها وتحقيق الأهداف المسطرة من طرف المؤسسة، تعمل على فحص وتقييم الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة، وذلك بتقييم أنظمة الرقابة الداخلية لاستخراج مدى تطبيقها للإجراءات الموضوعة من طرفها والتي يمكن لها أن تمس باستقرارها .

ومن هنا ارتأينا أن نقسم الفصل إلى ثلاثة مباحث:

الفصل الأول:الإطار النظري والمفاهيمي للمراجعة الداخلية والرقابة

المبحث الأول: مدخل عام للمراجعة الداخلية

المبحث الثاني: مدخل إلى نظام الرقابة الداخلية

المبحث الثالث:علاقة الرقابة الداخلية مع المراجعة

الفصل الأول: الإطار النظري و المفاهيمي للمراجعة الداخلية و الرقابة الداخلية

المبحث الأول: مدخل عام للمراجعة الداخلية

تعتبر إدارة المؤسسة هي المسؤولة عن إعتماد الضوابط المحاسبية و الإدارية التي تتمثل في الاحتفاظ بالموجودات، و بتصميم السجلات المالية بصورة تمكن من الاعتماد عليها، و بتنفيذ العمليات بكفاءة معقولة، و هذا و تتمكن الادارة عادة من تنفيد مسؤولياتها بالاستعانة بادارة المراجعة الداخلية.

المطلب الأول: مفهوم المراجعة الداخلية وأنواعها

الفرع الأول: مفهوم المراجعة الداخلية

و يعد أول تعريف للمراجعة الداخلية هو التعرف الصادر من معهد المراجعين الداخليين الأمريكي فقد جاء فيه أن المراجعة الداخلية هي نشاط تقييمي مستقل يوجد في منظمة الأعمال لمراقبة العمليات المحاسبية و المالية و العمليات الأخرى، من أجل تقديم خدمات وقائية وعلاجية للإدارة، داخل التنظيم للقيام بالمسؤوليات المنوطة بها بدرجة عالية من الكفاءة و ذلك عن طريق توفير التحليل و التقييم و التوصيات و المشورة و المعلومات التي تتعلق بالأنشطة التي تتم مراجعتها.

وعرفت المراجعة الداخلية على أنها حلقة من الحلاقات الرقابة الداخلية و أداة في يد الإدارة تعمل على مد الإدارة بالمعلومات المستمرة حول سيرورة العمليات المحاسبية و المالية و العمليات التشغيلية الأخرى.[1]

و عرفها» ETIENNE» على انها "المراجعة الداخلية على أنها تكون داخل المؤسسة وظيفة مستقلة للتقييم الدوري لصالح المديرية العامة"[2]

أما المعهد الفرنسي للمراجعة و الرقابة الداخلية Institut Française De L ′audit Et DuInterne Contrôle **IFACI**يهدف إلى إعطاء المنظمة الضمانات الكافية حول درجة التحكم في العمليات و إعطاء نصائح من أجل القيام بالتحصينات اللازمة و التي تساهم في خلق قيمة مضافة.

و يقتصر عملها على مختلف الوظائف و الدوائر و العمليات، فمن خلال المراجعة الداخلية يتم مراجعة عمليات مختلف الوظائف من أجل القيام بالتحسينات اللازمة للوصول لتطبيق جيد لسياسات و الإجراءات المتبعة في الوحدة.

كما تساعد المؤسسة على الوصول للأهداف المسطرة بشكل منظم ومنهجي.

و تعتبر هذه كإجراءات لإدارة المخاطر Management des Risque و رقابة المؤسسة و إعطائها اقتراحات من أجل تدعيم فعاليتها.

---

[1] **عبد الفتاح محمد الصحن ، محمد ناجي درويش ،**" المراجعة بين النظرية و التطبيق " ، الدار الجامعية ، القاهرة ،ص3 1998

[2]Etienne.B, "L'audit Interne Pour Quoi Et Comment ؟ ",Les Edition D'organisation France, 1989 ، p20 .

من خلال هذه التعاريف المختلفة حول المراجعة الداخلية يظهر ما يلي:

تعد المراجعة الداخلية وظيفة (نشاط) مستقلة داخل تنظيم معين، هذه الاستقلالية نسبية لأن هذه الوظيفة تابعة . -تنظيميا للإدارة العليا، و الاستقلالية تمكن عن مختلف الوظائف الأخرى داخل المؤسسة:

- يقوم بهذه الوظيفة شخص أو أشخاص مؤهلون تابعين للمؤسسة.
- يتمثل عمل هذه الوظيفة في إجراء عملية مراجعة (فحص، تقييم، إعداد تقرير) دورية حول عمليات جميع الوظائف الموجودة داخل المؤسسة.
- يتم إبلاغ الإدارة العليا بمدى سيرورة العمليات و مدى تجسيد السياسات و تحقيق الأهداف مع اقتراح مجموعة من التحسينات من شأنها أن تزيد في فاعلية و كفاءة المؤسسة.

و من خلال هذه العناصر يمكن أن نستخلص تعريف شامل للمراجعة الداخلية اذ نعتبرها أنها وظيفة مستقلة داخل المؤسسة، يقوم بها شخص تابع للمؤسسة، حيث تتمثل نشاطات هذه الوظيفة في القيام بعملية الفحص الدوري للوسائل الموضوعة تحت تصرف مديرية المؤسسة قصد مراقبة وتسيير المؤسسة، و التدقيق فيما إذا الاجراءات المعمول بها تتضمن الضمانات الكافية، وأن العمليات شرعية و المعلومات صادقة و أن التنظيمات فعالة و الهياكل واضحة و مناسبة، و كذا مساعدة إدارة المؤسسة في تحقيق أهدافها المسطرة.

الفرع الثاني: أنواع المراجعة الداخلية

تنقسم المراجعة إلى قسمين:

- مراجعة إدارية.[1]
- مراجعة المالية.

أولا المراجعة الإدارية:

وهي المراجعة التي تشمل فحص الإجراءات الرقابية الخاصة بنواحي النشاطات الأخرى دون الناحية المالية أو المحاسبية لذا فهي تتطلب معرفة السياسات و الإجراءات المطبقة في المؤسسة و من المهام التي يتوجب القيام بها مايلي:

- التأكد من سير برنامج تدريجي للموظفين و العاملين بالشركة و تحديد مدى كفاءة هذه البرامج و اقتراح سبل تطويرها و تحسينها لغرض رفع مستوى الأداء في العمل.
- دراسة و اختبار العمليات التي تمثل النشاطات الإنتاجية من حيث مستوى الكفاءة الإنتاجية و مراقبة الجودة.

[1] **عبد الفتاح الصحن و احمد أنور،الرقابة و مراجعة الحسابات** ،مؤسسة الشباب الجامعية،1989،ص203.

ثانيا المراجعة المالية:

و تعني مراجعة العمليات و الوثائق المالية و المحاسبية و الإجراءات المستعملة لتسيير هذا الجانب بالاعتماد على التقنيات التالية:

- تحليل الحسابات و النتائج و استخراج الانحرافات الموجودة؛
- التحقق من الوجود الفعلي للأصول و ذلك باختبار الإجراءات الخاصة باستلام ،الجرد الفعلي للأصول
- اختبار صحة الوثائق التي تقوم بإعدادها المؤسسة مثل الفواتير و موازين المراجعة؛ الثابتة و المخزون مع التأكد من صحة معالجتها المحاسبية في الدفاتر.

المطلب الثاني : أهداف وأهمية المراجعة الداخلية

الفرع الأول:أهداف المراجعة الداخلية

ان هدف المراجعة الداخلية، أصبحت تسعي لتعظيم القيمة للأطراف المرتبطة بالنشاط من خلال المساهمة في تحسين الأداء وخفض التكاليف والعمل مع الإدارة لتخفيف الأهداف الإستراتيجية للوحدة الاقتصادية، وتتمثل هذه الأهداف في: [1]

أ) هدف الحماية : يتمثل في حماية أصول الشركة، والتأكد من سلامة نظم الرقابة الداخلية، ودور المراجع الداخلي هي:

-التأكد من سلامة المعلومات المحاسبية المعدة؛

-حماية أصول الشركة؛

-التأكد من الاستخدام الاقتصادي الكفء للموارد ؛

-التأكد من إنجاز الأهداف الموضوعة للعمليات التشغيلية.

ب)هدف البناء : ويتحقق هدف البناء من خلال التركيز على المعالجة ومتابعة التوصيات والعمل على التحسين والتطوير المستمر، في مختلف مجالات نشاط الشركة، كما قام به من فحص ويواجه المراجع الداخلي غالبا، بمعارضة من الإدارة الوسطى والتنفيذية في الشركة، وذلك خلال قيامه بمراجعة العمليات لأن المراجع هنا يقيم عمل الإدارة ويعطي اقتراحات بشأنها.ولتحقيق هذه الأهداف تقوم المراجعة الداخلية بعدة خدمات في المؤسسة أهمها:

[1] **فتحي رزق السوافيري وأحمد عبد المالك محمد، الرقابة والمراجعة الداخلية** ، الدار الجامعة الاسكندرية، 2002 ،2003. ص 35.

- ❖ [1]خدمات وقائية: وهي مجموعة من الإجراءات التي يضعها المراجع الداخلي في الشركة لتحقيق الحماية الكاملة للأصول والممتلكات من السرقة أو الاختلاس أو الهذر، وحماية السياسات المختلفة في الشركة من تحريفها أو تغييرها دون مبرر.
- ❖ خدمات تقييميه: تتمثل في الأساليب والإجراءات التي يستخدمها المراجع الداخلي في مجال قياس وتقييم مدى فعالية نظم وإجراءات الرقابة الداخلية المطبقة في الشركة، وقد يستخدم نفس أدوات المراجع الخارجي بالتعاون معا لتسهيل مهمة كل منهما .
- ❖ خدمات إنشائية: و تتمثل في مساعدة المراجع الداخلي لإدارة الشركة بتوفير البيانات الملائمة في مجال تحسين الأنظمة الموضوعية داخل الشركة سواء كانت هذه الأنظمة إدارية أو مالية أو فنية .
- ❖ خدمات علاجية: تتمثل في الإجراءات والأساليب التي يستخدمها المراجع الداخلي في مجال تصحيح أخطاء قد اكتشفها و التوصيات التي يتضمنها تقرير مراجعة الخاصة بإصلاح أي خطاء أو خلل في نظم المؤسسة.

الفرع الثاني: أهمية المراجعة الداخلية

بازدياد الحاجة إلى خدمات المراجعة الداخلية بدأت أهمية المراجعة تتزايد وبدا مجال عمله يتسع استجابة لواقع عمله وما يظهر عنه من ثغرات تدعو الإدارة إلى ضرورة وضع الأساليب الرقابية الملائمة لتفاديها أو للحلول دون وجودها .وتزايد تأكدا لإدارة العليا من إمكانية الحصول على خدمات أفضل عن طريق تخصيص قسم مستقل للمراجعة الداخلية كما أنها من الناحية الأخرى بدأت الإدارة تدرك أن في أمكان الاستعانة بخدمة المراجعة الداخلية في مجالات أخرى غير المجالات المحاسبية والمالية وأصبح ينظر إلى المراجعة الداخلية على أنها أداة بناء أيضا بالإضافة إلى كونها أداة للوقاية و بدا المراجعون الداخليين يقومون بتقييم الرقابة الداخلية في المعنى الواسع لها متضمن كفاءة التشغيل والتأكد من تحقيق الأهداف الموضوعة والسياسات المرسومة [2].وبتطور المراجعة الداخلية أدى إلى تطور وظيفتها ومفهومها وأهدافها وازدياد أهميتها في المراجعة الداخلية اليوم بالمفهوم الحديث لها اتسعت وشملت أنشطت تقييم مدى فعالية الوسائل الرقابية المختلفة بل وامتد نشاطها أكثر لتشمل التقييم الشامل للأداء التنظيمي في الوحدات المختلفة.

المطلب الثالث : :معايير المراجعة الداخلية

قد تطورت نظرة المجتمع لمهنة المراجعة الداخلية بدرجة كبيرة في السنوات الأخيرة، وذلك يرجع أساسا الى الجهود التي يبدلها القائمين على هذه المهنة و بعض الهيئات غير الحكومية المهتمة بهذه المهنة و هذا للحفاظ على معايير عالية المستوى للمهنة و التأكيد على وضع المراجعة الداخلية كوظيفة إدارية رئيسية تساهم بدرجة كبيرة في توجيه عمليات التنظيمات و تحقيق أهدافها.

---

[1] **محمد السيد سرايا، أصول وقواعد المراجعة و التدقيق الشامل**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية 2007، ص28.

[2] **وجدي حامد حجازي ، اصول المراجعة الداخلية مدخل عملي و تطبيقي**، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية ، مصر 2010، ص14،15.

و لقد أصدرت معايير للمراجعة الداخلية سنة 1978 من قبل معهد المراجعين الداخليين بالولايات المتحدة الأمريكية، حيث تم تقسيم معايير المراجعة الداخلية إلى خمسة أقسام تغطي الجوانب المختلفة للمراجعة الداخلية في 1أي تنظيم و تتمثل تلك الأقسام في[1]:

- الاستقلالية؛
- العناية المهنية؛
- نطاق العمل؛
- أداة أعمال المراجعة؛
- إدارة قسم المراجعة الداخلية.

و لقد تم التعديل و إضافة معايير أخرى حسب الحاجة (المشكلة) التي تواجه المهنيين، لكن هذه التغييرات الإضافات و التعديلات ليست بالشكل الكبير و سيتم التطرق لهذه التقسيمات الخمسة فيما يلي:

الفرع الأول: الاستقلالية

يجب أن يكون المراجع الداخلي مستقلا عن الأنشطة التي يقوم بمراجعتها أي مستقلا عن باقي الوظائف المتواجدة في المؤسسة، و هذا يتطلب ضرورة أن يكون الوضع التنظيمي لقسم المراجعة الداخلية كافيا بما يسمح بأداء المسؤوليات المنوطة بها كما يجب أن يكون المراجع موضعيا في أدائه لأعمال المراجعة.

حسب هذا التقسيم تبين أنه تؤدى عملية المراجعة الداخلية بكل موضوعية و تعمل على التقليل من الفجوة بين تحقيق الأهداف المرجوة من المراجعة الداخلية و بين عدم تحقيقها، و يزيد بذلك من فاعلية عملية المراجعة سليمة الداخلية مما يؤدي إلى المساعدة و بصفة كبيرة الإدارة العليا في أداء مهامها مما يعني الوصول إلى اتخاذ قرارات و كذا تفعيل القرارات المتخذة مسبقا.

الفرع الثاني:العناية المهنية

يجب أن تؤدى أعمال المراجعة الداخلية بما يتفق و العناية المهنية اللازمة - عناية الشخص الحريص- و هذا يتطلب ما يلي:

1-بالنسبة لقسم المراجعة الداخلية:

-يجب أن يتأكد المسؤول عن قسم المراجعة الداخلية من أن المراجعين الداخليين لديهم التأهيل العلمي و العملي المناسبين للقيام بعملية المراجعة في صورتها الصحيحة،

[1] **فتحي رزق السوافيري و آخرون**، مرجع سبق ذكره، ص102.

-يجب أن يكون لدى قسم المراجعة الداخلية المعرفة، و المهارات، و الأصول اللازمة لأدائه لمسؤوليات المراجعة؛

-يجب أن يتأكد المسؤول عن قسم المراجعة الداخلية من توافر الإشراف الكافي على جميع أعمال المراجعة الداخلية.

2-بالنسبة للمراجع الداخلي:

-يجب على المراجع الداخلي الالتزام بمعايير السلوك المهنة؛

-يجب أن تتوافر لدى المراجع الداخلي المعرفة و المهارات و الأصو ل الضرورية لأداء أعمال المراجعة؛

-يجب أن تتوافر لدى المراجع الداخلي المهارات الخاصة بالتعامل مع الأفراد و القدرة على الاتصال بفعالية؛

-يجب على المراجع الداخلي الحفاظ و الزيادة من تأهيله الفني و العلمي عن طريق التعلم المستمر؛

-يجب على المراجع الداخلي بذل العناية المهنية اللازمة في أدائه لأعمال المراجعة.

الفرع الثالث: نطاق العمل

يجب أن يتضمن نطاق عمل المراجعة الداخلية فحص و تقييم مدى كفاية و فاعلية نظام الرقابة الداخلية في التنظيم المعين و جودة الأداء فيما يتعلق بالمسؤوليات المختلفة.

و لتحقيق ذلك يتعين على المراجع القيام بما يلي- :

- مر اجعة إمكانية الاعتماد على المعلومات المالية و التشغيلية و الوسائل المستخدمة للتعرف على هذه المعلومات و تصنيفها ثم اعتمادها في إتخاذ القرارات المختلفة؛

-مراجعة النظم الموضوعة للتحقق من الالتزام بتلك السياسات، و الخطط، و الإجراءات، و القوانين، و اللوائح التي يمكن أن يكون لها تأثير جوهري على العمليات و التقارير، و يجب أن يحدد ما إذا كان هناك التزام في التنظيم أم لا؛

-مراجعة الوسائل والمحافظة على الأصول، و التحقق من وجود مثل هذه الأصول كلما كان ذلك ممكنا؛

-تقييم مدى الكفاءة الاقتصادية في استخدام الأصول ؛

-مراجعة العمليات أو البرامج للتحقق من ما إذا كانت النتائج متماشية مع الأهداف الموضوعة، و ما إذ كانت العمليات و البرامج قد تم تنفيذها كما هو مخطط .

يتبين من خلال هذا المعيار بأنه يساهم بدرجة كبيرة في متابعة و ترشيد القرارات التي تم اتخاذها، و ما هي أهم النتائج المتوصل إليها للقيام بالإجراءات التابعة و اللازمة و بذلك تتحدد المسؤوليات المختلفة.

الفرع الرابع:أدوات أعمال المراجعة

يجب أن تتضمن أعمال المراجعة كل من تخطيط عملية المراجعة و فحص و تقييم المعلومات، و التقارير عن النتائج و متابعة التوصيات، إذ يتضمن تخطيط المراجعة ضرورة وضع أهداف للمراجعة و نطاق للعمل و الحصول على معلومات كافية لتكوين خلفية عن الأنشطة التي سوف تتم مراجعتها و تحديد الموارد اللازمة لأداء عملية المراجعة و الاتصال بكل من تكون له علاقة بعملية المراجعة المعينة، ثم القيام بمسح للتعرف على الأنشطة، المخاطر، الإجراءات الرقابية و ذلك لتحديد تلك الجوانب التي تحتاج اهتماما أكبر أثناء عملية المراجعة، كتابة برنامج المراجعة، و تحديد كيف و متى و لمن ترسل نتائج عملية المراجعة و أخيرا الحصول على الموافقة من المشرف على قسم المراجعة الداخلية على خطة أعمال المراجعة.

و يتضمن فحص و تقييم المعلومات ضرورة قيام المراجع بتجميع المعلومات و تحليلها و تفسيرها و توثيقها لتدعيم نتائج المراجعة، و تتم عملية فحص و تقييم المعلومات على النحو التالي[1]:

1. تجميع المعلومات التي تتعلق بموضوع المراجعة و بما يتفق مع أهداف و نطاق عملية المراجعة و يتم ذلك باستخدام إجراءات المراجعة التحليلية و التي تشتمل على المقارنات بين الفترة الحالية و الفترة السابقة و المقارنات بين الأداء الفعلي و الأداء المخطط، و دراسة العلاقات بين المعلومات المالية و المعلومات غير المالية التي تتعلق بها و دراسة العلاقات بين عناصر المعلومات و مقارنة المعلومات بمعلومات مماثلة في مؤسسات أخرى من نفس الحجم و الشكل و النشاط.
2. يجب أن تكون المعلومات كافية ويمكن الاعتماد عليها، ملائمة و مفيدة لتوفير أساس قوي يمكن الاستناد إليه في الوصول إلى النتائج و التوصيات، بمعنى أنه يجب أن تستند تلك المعلومات إلى حقائق كافية و مقنعة بحيث يسمح للشخص المؤهل أن يصل إلى نفس النتائج، كما يجب أن تكون المعلومة ملائمة لتدعيم النتائج و التوصيات و تتماشى مع أهداف المراجعة، كما تساعد المعلومات المفيدة في تحقيق المؤسسة لأهدافها.
3. يجب اختيار إجراءات المراجعة المناسبة كاختيار نوع الاختبارات، وأساليب المعاينة الإحصائية التي سو ف تستخدم...إلخ.
4. يجب توفير الإشراف الكافي على عملية تجميع المعلومات، تحليلها، تفسيرها و توثيقها بما يوفر تأكيدا كافيا للحفاظ على موضوعية المراجع و التأكد من تحقيق أهداف المراجعة.
5. يجب إعداد أوراق العمل لتوثيق عملية المراجعة من قبل المراجع، مع مراجعة هذه الأوراق مع المشرف على إدارة (قسم) المراجعة الداخلية.

يقوم المراجع - بعد انتهائه من عملية المراجعة - بإعداد تقرير يتضمن نتائج الفحص و التقييم، و قد يعد المرجع أيضا تقارير مؤقتة خلال عملية المراجعة، و في جميع الأحوال يجب أن يكون التقرير موقعا عليه من قبل المراجع، كما يقوم هذا الأخير بمناقشة النتائج و التوصيات التي توصل إليها مع المستوى الإداري المناسب قبل إصدار تقريره النهائي مع الإدارة العليا للمؤسسة.

[1] **الهيئة السعودية للمحاسبين و القانونيين**، مرجع سبق ذكره، ص 89.

نلاحظ من هذا المستوى مدى الدور الذي يلعبه المراجع الداخلي في مساعدة المستويات الإدارية المختلفة و هذا من أجل اتخاذ تدابير و قرارات صائبة و التقليل من احتمال خطئها كما يساعد على متابعة القرارات و الإجراءات المتخذة من قبل و مدى تحقق الأهداف المرجوة منها، و بالتالي مدى ملائمة السياسات المنتهجة لبلوغ هذه الأهداف، كما يجب أن تتوفر في هذه التقارير الموضوعية والوضوح، و تكون محددة و بناءة و تعد في الوقت المناسب إذ يشمل التقرير عادة على نطاق ونتائج عملية المراجعة، كما يجب أن يتضمن رأي المراجع ويجب أن يتضمن التقرير توصيات المراجع بشأن التحسينات الممكنة مع ذكر الجوانب المرضية في الأداء و أي إجراءات تصحيحية لازمة، كما قد يتضمن التقرير وجهة نظر الجهة محل المراجعة في النتائج و التوصيات و يجب مراجعة التقرير عن طريق المشرف على قسم المراجعة الداخلية قبل إصداره بصورته النهائية .و بعد إصدار تقرير المراجعة يجب على المراجع الداخلي متابعة ما تم فيه و ذلك للتأكد من أنه قدتم اتخاذ الإجراءات المناسبة للتعامل مع نتائج المراجعة الداخلية

إنه كلما كان عمل المراجع الداخلي منظما و محددا و واضحا و ملائما ساعد ذلك المستويات المختلفة في فهم النتائج و التوصيات المتوصل إليها، من خلال عملية المراجعة و تفسيرها و تحليلها بشكل يقود متخذي القرارات في جميع المستويات إلى اختيار البديل الأفضل لحل المشاكل المحددة، و متابعة هذا القرار بما يضمن فعاليته و مردوديته

الفرع الخامس: إدارة قسم المراجعة

تقضي معايير المراجعة الداخلية بضرورة أن يدير المشرف على قسم المراجعة الداخلية ذلك القسم بطريقة مناسبة و يكون المشرف على قسم المراجعة الداخلية مسئولا على إدارة القسم بحيث[1]:

1.تستخدم الموارد المتاحة لقسم المراجعة الداخلية بكفاءة و فاعلية؛

2.تتماشى جميع أعمال المراجعة مع معايير الممارسة المهنية الداخلية و حتى يمكن المشرف على قسم المراجعة الداخلية إدارة القسم بما يحقق تلك الأهداف العامة يجب أن:

- تكون لدى المشرف على قسم المراجعة الداخلية لائحة بأهداف و سلطات و مسئوليات القسم ؛
- يقوم المشرف على قسم المراجعة الداخلية بوضع خطط لتنفيذ مسؤوليات القسم؛
- يوفر المشرف على قسم سياسات و إجراءات مكتوبة تكون مرشدا للعاملين معه في القسم؛
- يضع المشرف على قسم برنامج لاختيار و تطوير الموارد البشرية في قسم المراجعة الداخلية؛
- يقوم المشرف على قسم المراجعة بالتنسيق بين جهود كل من قسم المراجعة الداخلية و المراجع الخارجي.

[1] **فتحي رزق السوافيري**، مرجع سبق ذكره، ص107.

المبحث الثاني: مدخل إلى نظام الرقابة الداخلية

يمثل نظام الرقابة الداخلية بصفة عامة أداة لخدمة الإدارة في مجال قياس و تقييم مدى فاعلية أدائها من ناحية و مدى فاعلية أنواع و أدوات الرقابة الأخرى من ناحية أخرى ،كما يعد نظام الرقابة الداخلية من أهم المراجع التي يركز عليها المراجع عند قيامه بعملية المراجعة في المؤسسة.

المطلب الأول: مفهوم نظام الرقابة الداخلية

1-**التعريف الاول** :عرف "الصبان والفيومي «،" نظام الرقابة الداخلية على أنه الخطة التنظيمية والمقاييس الأخرى المصممة لتحقيق الأهداف التالية -: حماية الأصول؛ -اختبار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية؛ -تشجيع العمل بكفاءة؛ -تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية .»

2- **التعريف الثاني** :حسب المعهد الكندي للمحاسبيين المعتمدين، فنظام الرقابة الداخلية هو (الخطة التنظيمية وكل الطرق و المقاييس المعتمدة داخل المؤسسة من أجل حماية الأصول، ضمان دقة وصدق البيانات المحاسبية و تشجيع فعالية الاستغلال، والإبقاء على المحافظة على السير وفقا للسياسات المرسومة

3- **التعريف الثالث** :و على حسب الهيئة الدولية لتطبيق المراجعة) IFAC) التي وضعت المعايير الدولية للمراجعة) IAG) فإن (نظام الرقابة الداخلية يحتوي على الخطة التنظيمية، ومجموع الطرق والإجراءات المطبقة من طرف المديرية، بغية دعم الأهداف المرسومة لضمان إمكانية السير المنظم و الفعال للأعمال، هذه الأهداف تشتمل على احترام السياسة الإدارية، حماية الأصول، وقاية أو اكتشاف 1الغش و الأخطاء، تحديد مدى كمال الدفاتر المحاسبية، و كذلك الوقت المستغرق في إعداد المعلومات المحاسبية ذات المصداقية .(من خلال التعارف السابقة لنظام الرقابة الداخلية، يظهر بأن هذا الأخير يعتمد على الوسائل الآتية بغية تحقيق أهدافه:الخطة التنظيمية؛ الطرق والإجراءات؛ المقاييس المختلفة[1].

الرقابة الداخلية هو عبارة عن خطة تنظيمية و مجموعة من الطرق و الإجراءات و الضمانات و المقاييس المعتمدة و المطبقة من طرف المؤسسة التي تساعد على حماية الأصول و اختبار دقة البيانات المحاسبية و درجة لاعتماد عليها، بهدف تحقيق الأهداف المرسومة و تشجيع الأهداف المرسومة و تشجيع تنفيد السياسات، وفعالية الاستغلال،لتنفيد الرقابة و المراقبة المستمرة لتقييم مدمى كفاءتها.

المطلب الثاني: مكونات نظام الرقابة الداخلية

ان الرقابة الداخلية تختلف من مؤسسة لأخرى، وذلك باختلاف حجم المؤسسة، الهيكل التنظيمي و طبيعة العمل، ولكن هناك عناصر أساسية يجب أن تتوفر في أي نضام رقابي داخلي جيد وهي[2]:

- المحيط الرقابي.
- نظام محاسبي.
- اجراءات رقابية.

---

[1] **محمد التهامي طواهر، المراجعة و التدقيق الحسابات :الإطار النظري و الممارسة التطبيقية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية 2005،ص84-85.

[2] هادي التميمي، مدخل الى التدقيق من الناحية النظرية و العلمية، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، الطبعة الثانية،2004،ص82.

1-المحيط الرقابي:

المحيط الرقابي يعني وجهة نظر و فهم الإدارة العليا و رؤساء الأقسام لنظام الرقابة الداخلية و أهميتها للمؤسسة و يشمل الأسس التالية:

أ. -هيكل تنظيمي و هو إطار لتقسيم الوجبات و المسؤوليات بين الموظفين، الأمر الذي يؤدي إلى عدم تخطي أي شخص لواجباته و أن هذه الواجبات تم انجازها حسب السياسات الموضوعة من قبل المؤسسة لأجل الوصول إلى الكفاءة في التشغيل و المحافظة على الموجودات و توفير معلومات مالية يعتمد عليها وذلك من خلال فصل المسؤوليات الرئيسية التالية:

- تحويل التعامل من قبل سلطة مخولة.
- القيد في السجلات.
- الاحتفاظ بالموجودات.

ب. وجود قسم للتدقيق الداخلي و ظيفته الأساسية فحص و تقييم نظام الرقابة الداخلية و درجة كفاءة كل مستوى أو قسم من الأقسام و تقديم تقارير بشأنها لإدارة العليا أو إلى لجنة التدقيق، التدقيق الداخلي جزء من نظام الرقابة الداخلية ينشأ داخل المؤسسة لمساعدة الإدارة و في جميع مستوياها لأجل الإيفاءبالتزاماتها و كفاءتها و ذلك من خلال التحليل، التقييم، الاستشارات، الدراسات و الاقتراحات .

إن قسم التدقيق الداخلي هو (صمام الأمان) للإدارة العليا لتأكد من أن السياسات و الإجراءات الموضوعة من قبل الإدارة قد تم تطبيقها بصورة صحيحة، كما و أن استقلالية المدقق الداخلي عن الإدارة التنفيذية توفر حرية أكثر للقيام بواجباته و بدون خوف، و لهذا يجب أن يكون المدقق مرتبطا بأعلى مستوى في الهيكل التنظيمي أو مع لجنة التدقيق.

2-نظام محاسبي[1]:

النظام المحاسبي يتكون من السياسات و الإجراءات و الأساليب الموضوعة من قبل الإدارة لتعين، جمع، تحليل، تصنيف، قيد و التقرير حول أنشطة المؤسسة، و لهذا لا يمكن أن يكون هناك نظام رقابة داخلية جيد بدون و جود نظام محاسبي جيد و النظام المحاسبي الجيد يشمل:

- أدلة و مستندات كأساس للقيد من السجلات.
- هيكل التنظيمي لقسم المحاسبة و دليل حسابات مبوبا حسب الأقسام و المستويات المختلفة و مبينا مسؤوليا كل موظف من الموظفين.
- دليل يبين إجراءات وسياسات المؤسسة و مختلف عمليات النشاط.
- موازنات تقديرية و إجراءات المقارنة مابين ما تم انجازه فعليا مع الموازنات التقديرية و من بين الموازنات، موازنات البيع، الإنتاج، مصاريف البيع و التوزيع و المصاريف الإدارية، الموازنة الرأسمالية، موازنة هذه التدفقات و كذلك موازنة الأرباح و الخسائر و الميزانية العامة.

[1] **هادي التميمي**،مرجع سبق ذكره،ص83-84.

3-إجراءات رقابية: بالإضافة إلى المحيط الرقابي و النظام المحاسبي على الإدارة عمل إجراءات رقابية على النشاط (العمليات) و تتكون الإجراءات الرقابية من الخطوات و السياسات التي يجب إتباعها للتأكد من ضمان العمليات من خلال:

- الفصل بين الواجبات و ذلك بعدم السماح لأي شخص من القيام بأي عملية من أولها لأخرها و يجب الفصل بين التحويل، القيد و الاحتفاظ، الأمر الذي يؤدي إلى تقوية نظام الرقابة الداخلية.
- التدقيق على الأنشطة و التأكيد من قيد القيم(المبالغ) الحقيقية في السجلات.
- المحافظة على الموجودات و السجلات و عدم السماح للوصول إليها إلا بتحويل من جهة مسؤولية و عمل جرد دوري لموجودات و مقارنة نتيجة الجرد مع ما هو مسجل في الدفاتر و الاستفسارات على أية اختلافات.
- وجود تحويل من جهة مسؤولة بشأن جميع التعاملات(النشاط).

وفي سنة 1992 فان لجنة مساعدة المؤسسات الأمريكية ذكرت أن مكونات الرقابة الداخلية مترابطة و متداخلة مع بعضها، و تتكون من التالي:

1-المحيط الرقابي: و يتكون من :

أ- الالتزام بالمقدرة الفنية و الجدارة.

ب-الكرامة و القيم الأخلاقية .

ج- لجنة التدقيق .

د- فلسفة و نوعية الإدارة.

هـ- هيكل التنظيمي .

و- توزيع المسؤوليات و الواجبات .

ز- سياسات و إجراءات التوظيف.

2-تحديد المخاطر.

3-المعلومات و خطوط الاتصال

4-السيطرة على النشاط.

5-المتابعة، أي وجود قسم لتدقيق و متابعة تنفيذ الإجراءات للأمور المذكورة أعلاه.[1]

[1] **هادي التميمي**،نفس المرجع،ص85.

الشكل رقم 1-1: مكونات الرقابة الداخلية-تقرير « COSO»

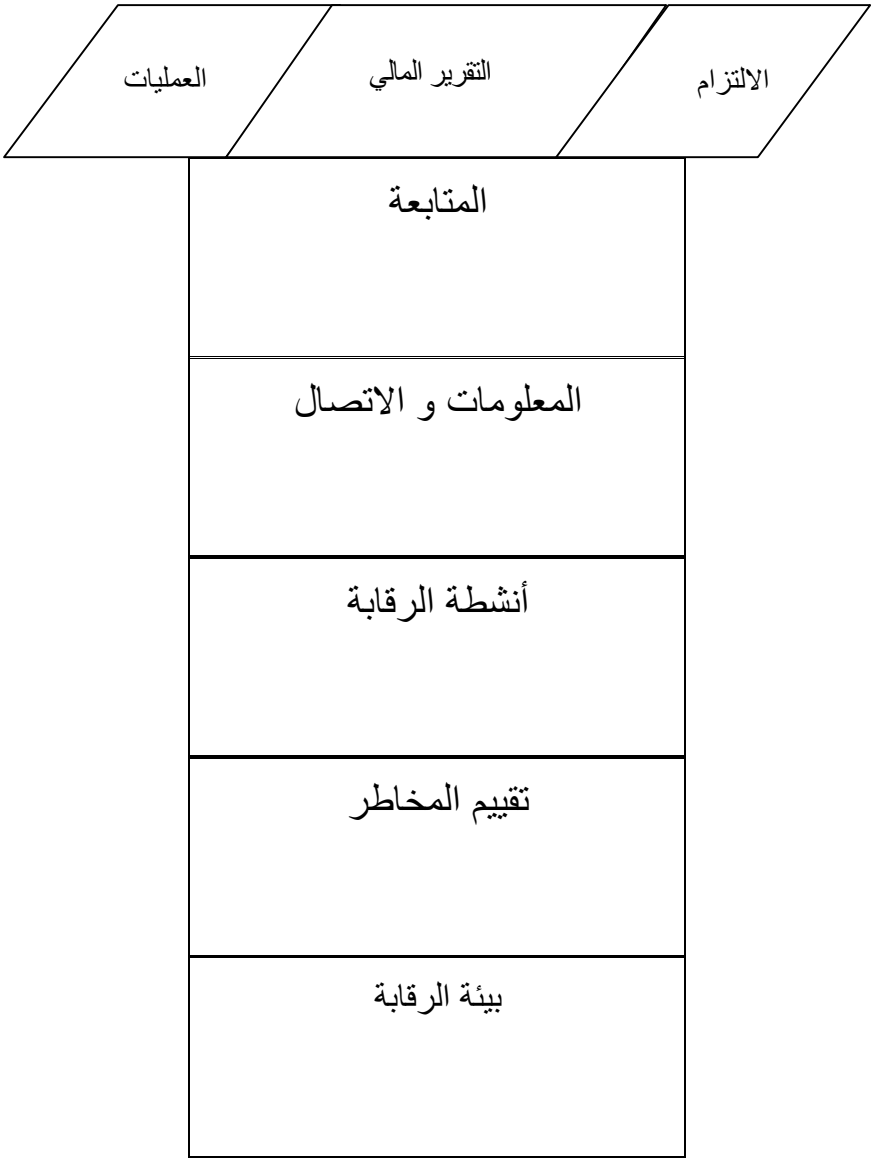

المصدر: **أمين السيد لطفي، التطوات الحديثة في المراجعة** ،الدار الجامعية،الإسكندرية،2007،ص255.

المطلب الثالث: أهداف و أهمية الرقابة الداخلية

الفرع الأول: أهداف الرقابة الداخلية

يتمثل الهدف الرئيسي لنظام الرقابة الداخلية في أي مؤسسة أو أي وحدة أو أي مشروع في الأتي[1]:

التوفيق و التنسيق بين سلوك و تصرفات العاملين في المنشأة ، و الأهداف الفرعية التشغيلية التي تسعى إلى تحقيقها.

و يختلف تحقيق هذا الهدف الرئيسي العام في المؤسسة صغيرة الحجم عن المؤسسة كبيرة الحجم على أساس ما يلي:

أ- في المنشأة صغيرة الحجم

يتحقق هذا الهدف الرئيسي العام بطريقة مباشرة من خلال التعليمات المكتوبة أو الشفو ية لصاحب المؤسسة للعاملين فيها بصورة يومية عند مباشرته لعملية المتابعة لما يتم انجازه من أعمال عن طريق هؤلاء العاملين.

ب- في منشأة كبيرة الحجم:

يتحقق هذا الهدف من خلال الجوانب التالية:

-تحديد و توضيح العلاقة بين كل من السلطات و المسؤوليات على كل المستويات.

-تحديد اختصاصات و مهام كل موظف من موظفي المنشاة .

- يتم ذلك من خلال وضع :

- خريطة تنظيمية متكاملة للتنظيم الإداري.
- مجموعة من الإجراءات و اللوائح لمختلف عناصر نشاط المنشأة.

الفرع الثاني: أهمية الرقابة الداخلية

إن زيادة و اتساع نطاق الأنشطة و البرامج الاقتصادية التي تمارسها الوحدات الاقتصادية على اختلاف أنواعها و أشكالها أدى إلى زيادة و إبراز الرغبة في الحصول على تقييم داخلي مستقل لفاعلية الإدارة داخل هذه الوحدات و هذا ما يدخل في نطاق عمل الرقابة الداخلية و التي تعتبر من أهم أدوات الرقابة حيث يتوقف على مدى نجاح و قوة نظام الرقابة الداخلية ما يلي:

---

[1] **عطا الله أحمد سويلم الحسبان،الرقابة الداخلية و التدقيق في البيئة تكنولوجيا المعلومات**، دار الراية للنشر و التوزيع ،الأردن،الطبعة الأولى،2009،ص47.

1-[1]نجاح و كفاءة و فعالية رقابة و متابعة و تقييم أداء ما تقوم به الوحدة من أنشطة و برامج مختلفة.

2-زيادة كفاءة أداء العاملين في الوحدة في مجال تنفيذ و أداء الأعمال و الأنشطة الموكلة لكل منهم.

3--مدى تدقيق النتائج المطلوبة و من ثم تحقيق الأهداف النهائية الموضوعة من قبل لأنشطة و برامج الوحدة.

4-مدى ما يقوم به المراجع الخارجي من خطوات وما يبذله من جهود هو ومساعديه في سبيل وضع و تحديد الإطار الملائم لبرنامج مراجعته و نطاق هذا البرنامج و ما يشتمله من تفصيل خاص بإجراءات مراجعته لعمليات و أنشطة الوحدة أو المنشأة موضوع التدقيق.

5-المساعدة على اكتشاف أي انحرافات أو أخطاء عند تنفيذ أنشطة و برامج هذه المنشاة قبل وقوعها حتى يتمكن تجنبها، و يمثل جوهر الرقابة الداخلية السليمة التي يجب أن تكون في نفس الوقت رقابة وقائية كلما أمكن ذلك.

[1] **محمد السيد سرايا**، نفس المرجع السابق،ص60.

المبحث الثالث:علاقة الرقابة الداخلية مع المراجعة

إن وظيفة المراجعة الداخلية في الهيكل التنظيمي لأي مؤسسة يتطلب منها إتباع آليات عمل واضحة و الاعتماد على منهجية سليمة و الحرص على دقة النتائج المتوصل إليها،و وظيفة المراجعة الداخلية تعتبر أداة ضرورية لمتابعة فحص نظام الرقابة حيث ينصب اهتمام المراجع الداخلي على عملية و إعداد المراجعة كما يتحمل كل المسؤوليات المدنية و الجنائية و الأخلاقية.

المطلب الأول:علاقة المراجعة الداخلية بالرقابة الداخلية

اهتمام المراجع الداخلي بعملة الرقابة في النقاط التالية[1]:

أ. تتكون الوظيفة الإدارية من مجموعة من الوظائف الفرعية وهي: التخطيط التنسيق ، التنظيم ، التوجه والرقابة وتعتبر وظيفة الرقابة للمدير والتي يشاركه بفعالية في أنجزها المراجع الداخلي.

ب. يشتمل نشاط المراجعة الداخلية والمالية والمراجعة مدى الالتزام بالسياسات واللوائح والقوانين الموضوعة ومراعاة التشغيلية للأنشطة وكافة الإجراءات والعمليات للتحقق من كفاءتها ومدى انتظامه ولذلك فان قيم المراجعة التشغيلية للأنشطة وكافة الإجراءات والعمليات للتحقق من كفاءتها ومدى انتظامها ولذلك فان قيام المراجع الداخلي بتلك المراجعات يعمل على مساعدة الإدارة في تحقيق أهدافها.

ج. استقلالية المراجع الداخلي عن الأنشطة التشغيلية داخل المؤسسة يدعم قدرة المراجع الداخلي على تزويد الإدارة بفاعلية الرقابة ، فطالما إن الرقابة تعمل على ضبط مسار الأداء الفعلي للوصول للأداء المخطط فان ذلك يؤكد على اعتماد الإدارة على المراجعة الداخلية في تحقيق عملية الرقابة.

إن للمراجعة الداخلية علاقة وطيدة مع نظام الرقابة الداخلية ويمكن توضيح هذه العلاقة فيما يلي:

- تلعب المراجعة الداخلية دورا هاما في نظام الرقابة الداخلية وهذا عن طريق مساعدتها في تحقيق الأنواع المختلفة من أهداف نظام الرقابة الداخلية فهي تساعد إدارة المؤسسة على بلوغ أهدافها المالية كمراجعة لإجراءات الخاصة بالمردودية،الاستمرارية،النمو وهذا من خلال الوقوف على ما يجب القيام به .وما تم تحقيقه بالإضافة إلى تحقيق وتحديد أهم الفرص والتهديدات في هذا الشأن. كما أن المراجعة الداخلية لها دور في بلوغ الأهداف التشغيلية وذلك من خل المراجعة ومتابعة الإجراءات التشغيلية المختلفة داخل المؤسسة.
- كما أن المراجعة الداخلية تعمل على التأكد من أن ما يتم اتخاذه من إجراءات وقرارات يتماشى النصوص القانونية في البلد الذي تنشطيه المؤسسة وأنه ليس هناك أي تعارض أو أي مخالفة لهذا التشريعات بمعنى أن كل عمل أو ءإجرا أو قرار يتخذ داخل المؤسسة لهما يبرره من الناحية التشريعية،وهكذا فان المراجعة الداخلية له دور أيضا في الأهداف التشغيلية للرقابة.

[1] **فتحي رزق السوافيري**، مرجع سبق ذكره، ص44.

ويمكن رؤية هذا الدور للمراجعة الداخلية كذلك من خلال كون هذه الأخيرة حلقة مكملة لنظام الرقابة الداخلية و تعمل على ضمان التسيير الجيد للمعلومات وعملية الاتصال داخل التنظيم وفي نفس الوقت مكونة بذلك مع النظام الرقابي كله جو رقابي تعمل في ظله المؤسسة بحيث يتسنى لها وضع أهدافها و متابعتها بصورة سليمة من خلال وضع معايير للإجراءات تعتمد إليها في عملية التقييم وتعريف الأخطار المحيطة بها.

والجدول التالي يوضح العلاقة بين المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.

جدول (1 -1)رقم: يوضح العلاقة بين المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.

المكونات	الرقابة الداخلية	المراجعة الداخلية
المفهوم	شمل على الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والمقاييس المتبعة في الشركة بهدف حماية أصولها وضبط ومراجعة البيانات المحاسبية والتأكد من دقتها ، ومدى الاعتماد عليها ، وزيادة الكفاية الإنتاجية وتشجيع العاملين على التمسك بالسياسات الإدارية الموضوعية.	نشاط توكيدي استشاري مستقل وموضوعي وهو مصمم لإضافة قيمة للمنشاة وتحسين عملياته، ومساعدة المنشاة على تحقيق أهدافها بإيجاد منهج منظم وصارم لتقيم وتحسين فاعلية عمليات الإدارة ، الخطر، الرقابة والتوجيه .
مسؤوليات الادارة	تتحمل مسؤولية وضع نظام الضبط الداخلي، والمحافظة عليه ، وعند تنفيذها لمسوؤلتها الإشرافية يجب عليها وبانتظام مرجعة مدى ملاءة وكفاية عناصر الضبط الداخلي وذلك لضمان جميع الضوابط الهامة بفاعلية.	تحديد الصلاحيات التي تخول المدقق بالقيام بتأدية عمليات التدقيق . إعطاء الحق للمدقق الداخلي للحصول على أية معلومات يراه ضرورية لأغراض التدقيق . تحديد نطاق عملية التدقيق اللازمة لتأديتها.
مسؤوليات المدقق الداخلي	يجب أن يضمن مجال عمل المدقق الداخلي فحص وتقويم كفاية وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية في الشركة ونوعية الأداء في تفنيد المهمات المحددة.	تزويد الإدارة العليا بمعلومات حول دقة نظام الرقابة الداخلية . تزويد الإدارة العلي بمعلومات حول كيفية انجاز العمل.
الأقسام	قسم الرقابة الداخلية إلى رقابة إدارية محاسبية وضبط داخلي.	يقسم التدقيق الداخلي إلى التدقيق المالي والتدقيق الاستراتيجي.
الأدوات	الرقابة المالية والإدارية الضبط الداخلي هدفها تامين سلامة وتنفيذ عمليتها والمحافظة على الأصو ل والتامين الثقة بصحة المعلومات.	التدقيق الداخلي هدفه تقويم الأنظمة المعين لحماية ممتلكات الشركة وتحقيق كفاءة الأداء ومطابقتها مع الأهداف.

المصدر: عبد الله احمد سويلم الحسبان،الرقابة الداخلية والتدقيق في بيئة التكنولوجيا المعلومات ، دار الرية للنشر والتوزيع الأردن،2008 ص، 64.

المطلب الثاني: ماهية المراجع وواجباته

الفرع الأول: تعريف المراجع

هو شخص فني محايد مستقل يراجع الحسابات ويتأكد من تطابقها مع القوانين ، مبادئ المحاسبية ويدلي براية حول الحسابات في تقرير يوضح الوضعية المالية الصادقة للمؤسسة وينقسم إلى مراجع داخلي أجير في المؤسسة يعين من طرف مدير عام ومراجع خارجي مستقل ومختص محايد له اعتماد يسمح له بالقيام بعملية المراجع[1].

الفرع الثاني: واجبات المراجع

وتتمثل واجباته في:

- ❖ فحص حسابات المؤسسة والتحقق من القيود المحاسبية والكشف عن الأخطاء والتحقق من أن الحسابات الختامية تمثل الواقع وان الميزانية صحيحة.
- ❖ فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية وإبراز نقاط القوة ونقاط الضعف فيه وإعطاء النصائح اللازمة لتطبيق نظام رقابة داخلية سليم.
- ❖ التحقق من قيم الأصول والخصوم وانه مطابق للأسس المحاسبية.
- ❖ تقييم الاقتراحات التي ير اها مناسبة لحسن سبر المؤسسة . الاجتهاد في اختباراته للعمليات المدونة في الدفاتر المحاسبية على ضوء نظام الرقابة الداخلية.
- ❖ التحقق من أن المؤسسة قد طبقت قواعد المحاسبة .
- ❖ على المراجع أن ير اعي سلامة تطبيق نصوص القوانين و الأنظمة والعقود وغيرها من الوثائق المتعلقة بالمؤسسة موضوع المراجعة.

المطلب الثالث: حقوق و مسؤوليات المراجع

الفرع الأول: حقوق المراجع

وتتمثل حقوق المراجع فيما يلي[2] :

- ❖ الاطلاع على الدفاتر والمستندات وفحص حسابات المؤسسة كما له الحق في الاطلاع على المحاضر الإدارة والجمعية العامة .
- ❖ الحق في الاستفسار والسؤال عن كافة البيانات والإيضاحات المديرين والمسئولين وغيره عن كل ما يساعدهم بالقيام بعملهم .
- ❖ التحقق من كل موجودات المؤسسة والتزاماتها.

---

[1] **محمد بوتين ، المراجعة و تطبيق الحسابات من النظرية الى التطبيق** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر،2003 ، ص 27.

[2] **غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصرة** ،دار المسيرة، الطبعة الأولى ، عمان ،2000،ص83 .

- ❖ حق حضور الجمعية العامة والتأكد من صحة الإجراءات التي اتبعت في الدعوة إلى الجمعية وان يدلي في الاجتماع برأيه في كل ما يتعلق بعمله كمراجع للمؤسسة .
- ❖ له الحق في دعوة الجمعية العامة للانعقاد وذلك في حالة استعجال الا انه يجب عليه التريث في استعمال هذا الحق وعدما ستعمله إلا في الحالات الخطرة .

الفرع الثاني: مسؤوليات المراجع

يعتبرا لمراجع مسئولا مسؤولية مدنية جنائية وأخلاقية[1]:

أ- المسؤولية المدنية :

تصبح مسؤولية مراجع الحسابات مؤسسية مدنية، سواء اتجاه المؤسسة محل المراجعة أو اتجاه الغير إذا، أخطئ أثناء تأديته لعمله وتسبب عن هذا الخطأ ضررا للغير ، بمعنى انه يتوافر أركان المسؤولية المدنية للمراجع يشترط توفر ما يلي :

- ❖ وجود خطا صادر عن المراجع أو من ينوب عنه . حدوث ضرر للغير نتيجة هذا الخطأ .
- ❖ وجود رابطة بين الخطأ والضرر .

ب- المسؤولية الجنائية :

أثناء قيام المراجع بعمله قد يرتكب جريمة من الجرائم المنصوص عليها قانونا وذلك في حالة اتساع الضرر من الشخص المعنوي من المجتمع، وهنا يكون المراجع مسئولا مسؤولية جنائية عما ارتكبه من جرائم ومنها نجد :

- ❖ تأمر المراجع مع مجلس الإدارة في مجال اتحاد القرارات معينة في ظاهرها أنها من مصلحة الشركة ولكن في الحقيقة لها كل الضرر لمصلحة الشركة أو المساهمين
- ❖ تأمر المراجع مع الإدارة على توزيع الأرباح صورية على المساهمين حتى لا تظهر نواحي الإهمال والقصور في إدارة الشركة.

ت- المسؤولية الأخلاقية:

تنشأ نتيجة الإخلال بالأمانة وأخلاقية المهنة ومن أمثلة ذلك ما يلي :

- ❖ تجاوز قوانين والقواعد المهنية الإهمال المهني المفرط.
- ❖ سلوك مخل بنزاهة وشرف المهنة حتى ولو كان غير متعلق بالمهنة.

[1] **محمد السيد سرايا**، نفس المرجع السابق،ص66.

خلاصة الفصل:

إن القيام بأي عمل داخل المؤسسة يحتم عليها مراقبته بصورة حسنة لضمان بلوغ أهدافه و لجعل هذه العملية تتمتع بالكفاءة و الفعالية اللازمتين وضعت بعض القواعد و الشروط لتنظيمها و ضمان تطبيقها، ولقياس درجة هذه الفعالية تلجأ المؤسسة إلى المراجعة حيث يستعمل المراجع وسائل لمعرفة نقاط ضعف و قوة هذا النظام و بالتالي التصحيحات اللازمة و عمل هذا الأخير يكون مرهونا بدرجة فعالية الرقابة،حيث كلما كان كفء كانت خطوات المراجع اقل عددا أو أكثر سهولة.

الفصل الثاني:الرقابة الداخلية في البنوك

تمهيد:

تؤدي البنوك التجارية دورا كبيرا و متزايدا في عملية النشاط الاقتصادي من خلال الآليات التي أخذت تستخدمها لتنفيذ وظائفها و مهامها التي تساعدها على سهولة تبادل الأموال و المنافع و الخدمات المتوفرة في المجتمع. لذلك سنحاول في هذا الفصل دراسة أهم عناصر الرقابة الداخلية التي تختص بها الأنشطة البنكية ثم تحليل عمليات التدقيق و مراجعة عمليات القرض.

ومن هنا ارتأينا أن نقسم الفصل إلى ثلاثة مباحث:

الفصل الثاني: الرقابة الداخلية في البنوك

المبحث الأول: نشأة البنوك التجارية.

المبحث الثاني: إجراءات منح القروض البنكية.

المبحث الثالث: الرقابة على عمليات القروض.

الفصل الثاني: الرقابة الداخلية في البنوك

المبحث الأول: نشأة البنوك التجارية

تؤدي البنوك دورا أساسيا في التقدم الاقتصادي للأمم، فالبنوك تحفظ الكثير من أصحاب الفائض في الأموال سواءا كانوا أفراد أو شركات أو حكومات،و تمنح الكثير قروضا لأصحاب العجز المالي، وتستثمر الأموال في مشروعات الأعمال بشكل مباشر أو عن طريق شراء أسهم و سندات أو تقديم خدمات مالية في مجال التمويل عن طريق منح القروض للمشاريع ،حيث تعتبر هذه من وظائف البنوك التجارية بمختلف أنواعها.

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية و مفهومها

الفرع الأول: نشأة البنوك التجارية

اختلف المؤرخون في تحديد أول موطن للعمليات المصرفية البدائية ، هناك فكرة راجحة أيدها بعض المفكرين و ترجع ذلك إلى عهد البابليون (ألاف الرابع قبل الميلاد) لكن العمليات المصرفية من تبادل العملات و إيداع الودائع و منح القروض فلم تظهر إلا في عهد الإغريق (القرن الرابع قبل الميلاد) في المقابل هناك شبه اجتماع حول ظهور البنوك بشكلها الحديث و يرجعون ذلك إلى أواخر القرون الوسطى بالتحديد في القرن الثالث و الرابع عشر و التي كانت تنطلق أساسا من ايطاليا[1].

و منذ القرن الرابع عشر سمح الصيغ و التجار لبعض عملائهم بالسحب على المكشوف، و قد أدى ذلك إلى إفلاس عدد من المؤسسات و قد دفع ذلك عدد من المفكرين في القرن السادس عشر إلى مطالبة إنشاء أول بنك ، وفي عام 1609م أنشئ بنك امستردام و في بداية القرن الثامن عشر حكومي في البندقية باسم بنك 'بيازا بالتو' ظهر بنك انجلترا في عام 1832م ،ثم البنك المركزي الفرنسي 1848م[2].

و ظهرت اختلافات جوهرية بين السياسة البنكية في انجلترا و سياسة البنوك التجارية في أوربا ، و استمرت البنوك في التطور من حيث قوانينها و تشريعاتها التي وضعت من اجل تقديم فضل خدمة للعملاء و لاستقطاب اكبر عدد ممكن منهم و لزيادة أرباحها كمؤسسات ربحية بالدرجة الأولى[3].

---

[1] **شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك** ، الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية ،1984،ص24

[2] **رشاد العصار ، النقود و البنوك** ، دار الصفاء، الطبعة الأولى ، عمان، الأردن،2000،ص63

[3] **انس بكري، النقود و البنوك بين النظرية و التطبيق**، دار المستقبل، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2009، ص110

الفصل الثاني: الرقابة الداخلية في البنوك

الفرع الثاني: مفهوم البنوك التجارية

1-أصلكلمة بنك :إن كلمة بنك " BANC " أو بنكو" BANCO" أصلها إيطالي و معناها مصطبة و هي المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة ، ثم تطور المعنى ليصبح المنضدة او الطاولة التي يجلس عليها الصرافون في العصور الوسطى و الذين يقبلون إيداعات كبار الأثرياء التجار ليحتفظوا بها على سبيل الأمانة على أن يقوموا بردها لهم عند طلبها و كانوا يحصلون مقابل ذلك على عمولات و ذلك بغرض وقاية هذه الأموال من السرقة[1].

2-البنوك وفقا للمفهوم التقليدي و الحديث:

- البنك بالمفهوم التقليدي:

هو عبارة عن وسيط مالي بين أصحاب الودائع " عارضو رؤوس الأموال " و مستعمليها " طالبوا رؤوس الأموال" بحيث يقدم للأوائل الأمان و نسبة من الفائدة الدائنة، مقابل استعمال مدخراتهم و تقديمها الى المحتاجين المقترضون بالإضافة إلى الأموال المقترضة و تكون نسبة الفائدة المدينة أكبر من نسبة الفائدة إليها ، من مستثمرين و أفراد ، في شكل قروض ، مقابل الحصول على نسبة من الفائدة المدينة ، التي يدفعها الدائنة .

- البنك بالمفهوم الحديث:

فيمكن النظر إلى البنك على انه مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول الودائع التي تدفع عند الطلب أو الآجال المحددة و تزاول عمليات تمويل الداخلي و الخارجي و خدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية و سياسة الدولة و دعم الاقتصاد القومي، و تباشر عمليات تنمية الادخار و الاستثمار المالي في الداخل و الخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات، و ما يتطلب من عمليات مصرفية و تجارية و مالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي[2].

- التعريف الاقتصادي للبنك:

بتثميرها أو جمعها أو توصيلها أو تنميتها أو تنفيذها للوصول إلى هدف أفضل إن البنك هو المؤسسة التي تتوسط بين طرفين لديهما إمكانيات أو حاجات متقابلة مختلفة يقوم البنك و لقاء ربح مناسب.[3]

---

[1] **عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النفود و البنوك**، الدار الجامعية ، بدون طبعة، مصر ،2009 ،ص117.

[2] **محمد عبد الفتاح الصيرفي ، إدارة البنوك**، دار المناهج ، الطبعة الأولى، عمان ، الأردن،2006،ص70.

[3] **جعفر الجزار، البنوك في العالم، دار النفائس**، الطبعة الثالثة، بيروت ،لبنان، 1993، ص70.

الفصل الثاني: الرقابة الداخلية في البنوك

المطلب الثاني: أنواع البنوك التجارية

هناك العديد من البنوك في العالم التي يمكن تصنيفها إلى عدة أنواع و نذكرها فيما يلي:

الفرع الأول:بنوك تجارية

إن البنوك التجارية هي مؤسسات ائتمانية تتعامل بالائتمان قصير الأجل و تتلقى ودائع جارية في الغالب،و لكن البنك التجاري لكي يجلب اكبر قدر ممكن من المتعاملين الاقتصاديين(أفراد أو مؤسسات) يوفر الكثير من الخدمات المصرفية بما يتجاوب واحتياجتهم ، فهؤلاء المتعاملين يبحثون جهة أمنة و موثوق بها لإيداع أموالهم و الحفاظ عليها و استغلالها عند الحاجة، وكذلك يبحثون عن مصدر يمكنهم من الوفاء بالتزاماتهم و يوفر لهم ما أمكن من موارد مالية لتامين احتياجتهم ، لذلك فالبنوك توفر خدمات توظيف الأموال في شتى مجالات التوظيف المتوفرة للبنك، كما و يمكن أن يساهم في تمويل المشاريع الائتمانية و تمويل مختلف فعاليات الاقتصاد القومي[1].

الفرع الثاني: بنوك الاستثمار

وهي مؤسسات مالية تهتم بالدرجة الأولى بالأنشطة و الفعاليات الاستثمارية في مجالات مختلفة ،بحيث تقوم المصارف الاستثمارية بدراسة فرص الاستثمار المتاحة و تقويمها و اختيار المشاريع ،كما تقوم بتدبير الموارد المتاحة التي تسمح بتقديم القروض متوسطة الأجل لمختلف المشروعات الاستثمارية ، كما تقوم بمتابعة المشروعات التي تتبناها،و متابعة تنفيذ اتفاقيات القروض التي عقدتها مع المشروعات المقترضة و غيرها من الأعمال المتعددة التي تعتمدها كشراء أو إصدار الأوراق المالية ، فهي تضطلع بمهمة الوساطة حيث تقوم بشراء الأوراق المالية بالجملة و إعادة بيعها بالتجزئة و الغرض من هذه البنوك معاونة رجال الأعمال و الشركات الصناعية التي تحتاج إلى أموال نقدية لزيادة قدرتها الإنتاجية[2] .

---

[1] **عبد الحق بوعتروس ، الوجيز في البنوك التجارية، عمليات ، تقنيات، و تطبيقات** ، جامعة منتوري، الطبعة الأولى، الجزائر، بدون سنة النشر،ص15 .

[2] **محمد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية**، مذكرة ضمن متطلبات نبل شهادة الماجستير كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر ،2006،ص30.

الفرع الثالث: بنوك إسلامية

هي بنوك يقوم بنشاطها على أساس مبادئ الشريعة و على رأسها تحريم الفائدة(الربا) و تسعى إلى تحقيق المصالح المقبولة شرعا ، عن طريق تجميع الأموال و توجيهها نحو الاستثمار الأمثل.[1]

الفرع الرابع: بنوك شاملة

على الأرجح إن فكرة البنك الشامل ظهرت في فرنسا، فكرة تنتسب بشكل عام إلى الرأسمالية، إما كمستثمر و إما عن طريق منح قروض طويلة الأجل للمؤسسات الصناعية، هذه السياسة بدأت مع عمليات الاستثمار في 2قطاع الحديد و الصلب و الأفران العالية الحرارة و قطاع التعدين.[2]

وبعدما تطرقنا إلى أنواع البنوك فلا بد أن نتطرق إلى أعلى سلطة في النظام المصرفي ألا وهو البنك المركزي.

- **البنك المركزي:**

هو بنك يحتل المرتبة الأولى في الهرم المصرفي، و هو حديث النشأة يعود بدايته إلى النصف الثاني من القرن السابع عشر،يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة عكس البنوك الأخرى التي تهدف إلى تحقيق الربح، مهمته تنظيم و تسيير الجهاز المصرفي، ومن هنا يمكن ذكر أهم وظائف البنك المركزي و التي تتمثل فيما يلي:

-تنظيم الإصدار النقدي (العملة) للدولة.

-إدارة الأعمال المصرفية و خدمات الوكالة للحكومة.

- إدارة احتياطات الدولة من العملات الأجنبية و الاحتفاظ بها لأغراض التجارة الدولية ،مع العمل على استقرار قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية و هو ما يعرف بإدارة سعر الصرف .

-الاحتفاظ بالاحتياطات النقدية للبنوك التجارية،و ذلك بان توضع نسبة معينة من الودائع التي بحوزة البنوك العاملة بصفة إلزامية لدى البنك المركزي كحد ادني بغرض الاحتياط.

- الرقابة و الإشراف على المؤسسات المالية (المصرفية و غير المصرفية) بهدف المحافظة على استقرار و سلامة الجهاز المصرفي[3].

---

[1] **محمد زميت**،نفس المرجع السابق،ص32

[2] Michelf Leuriet, "Banques d'investissement et de marché", les métiers des banques, Economica,49 edition,p45

[3] **احمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي، دو ر البنوك المركزية**، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، الإسكندرية،مصر،2007،ص3-6.

المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية

لم تعد النشاطات البنكية أمرا محصورا في نطاق ضيق،بسبب ما يشهده الاقتصاد من تطورات ،و سنختص بذكر وظائف البنوك التجارية و يمكن تلخيصها في الوقت الحضر بوظيفتين أساسيتين نذكرها فيما يلي:

- البنوك كوسيط مالي:

أي التوسط بين المقرضين والمقترضين بتجميع المدخرات والفوائض المالية ووضعها في متناول الأفراد و المشروعات الراغبة في الاقتراض، ولا تختلف البنوك التجارية في قيمها بهذا الدور عن البنوك غير التجارية وعن سائر المؤسسات المالية التي يتألف منها السوق الائتماني بالوطن ،كما تقوم البنوك التجارية بوظيفة الوسيط المالي بين المستوردين و المصدرين من خلال فتح الاعتمادات المستندية مما كان له أثره البالغ في توسيع نطاق النشاط التجاري و خاصة التجارة الدولية.

- خلق النقود:

وهي وظيفة أكثر أهمية و تأثيرا من الوظيفة الأولى، اذ هي الصفة الأساسية التي تتميز بها البنوك التجارية عن المؤسسات المالية الأخرى و عن سائر الوسطاء الماليين، ومعنى خلق النقود أن البنوك تتلقى ودائع الأفراد المودعين بالنقود لديها،و أصبحت هذه الودائع وسلة مقبولة لدفع الالتزامات بين أفراد المجتمع، ويتم انتقال الحقوق فيما بين الأفراد عن طريق استخدام"الشيك" و الشيك لا يخرج عن كونه ورقة تجارية يسحبها الدائن(صاحب الوديعة في البنك) على البنك من اجل أن يدفع البنك مبلغا معينا لشخص ما (المستفيد أو قد يكون لحاله) بمجرد الطلب،و حيث أن البنوك تقوم بالوفاء بتنفيذ هذه الأوامر في الشيكات فقد استقرت ثقة أفراد المجتمع في البنوك التجارية، وأصبح هناك قبولا عاما لهذه الودائع البنكية بان تقوم كوسيط للتبادل فأطلق عليها نقود الودائع،و نقود الودائع من قبيل النقود الاختيارية، أي أن القانون لا يلزم أفراد المجتكع في قبولها ولكن .يتدخل القانون في توفير الضمانات الكافية لوسائط الدفع هذه،فعلى سبيل المثال يضع القانون عقوبات جنائية يتدخل القانون في توفير الضمانات الكافية لوسائط الدفع هذه،فعلى سبيل المثال يضع القانون عقوبات جنائية لإصدار شيك بدون رصيد.

و مما يجدر ذكره في هذا الصدد إن الشيك لا يعتبر بحد ذاته من النقود، لكنه وسيلة تنتقل به ودائع البنك(التي تمثل مديونية عليه) من شخص لأخر.

و يلاحظ أن حجم النقود (نقود الودائع) تمثل الجزء الأكبر من كمية النقود المتداولة في الدول المتقدمة ،ومن هنا تأتي خطوة هذه الوظيفة للبنوك التجارية، من حيث شدة تأثيرها على النشاط الاقتصادي وذلك

من خلال تأثيرها على كمية النقود المعروضة في الاقتصاد، و قد حضيت هذه الوظيفة باهتمام كبير في الدراسات النقدية.[1]

المبحث الثاني: إجراءات منح القروض البنكية

بما أن مهمة البنوك التجارية هو جمع الأموال من أصحاب الفائض و إعادة توفيرها لأصحاب العجز عن طريق تقيم القروض، و باعتبارها تلعب دورا هاما في المجال الاقتصادي فهي معرضة لعوامل عدة و لمخاطر وجب تقليلها، و بما أن القروض هي العامل الأساسي للبنوك فهذه الأخيرة تعتمد على آليات في منحها.

المطلب الأول: العوامل المؤثرة على مدى منح القروض

لا بد لكل بنك تجاري عند تعامله مع القروض أن يكون لديه سياسة للإقراض و التي تعتبر مرشد يعتمد عليه في إدارة وظيفة الإقراض في البنك،و لذلك يمكن التطرق إلى أهم العوامل المؤثرة في عملية منح القروض:

- رأس المال:

تتأثر السياسة الائتمانية للبنوك برأس المال بسبب العلاقة القانونية بين مقدار رأس المال من جهة و حجم القرض الواجب منحه من جهة أخرى،و كذلك فان استخدام رأس المال و الاحتياطي القانوني يمثلان صمام الأمان للودائع و كلما توفر رأس المال بشكل متوازن يعطي قدرة للبنك على تحمل المخاطر التي قد تنجم بسبب منح الائتمان[2].

- سياسات البنك المركزي و السلطات النقدية:

تؤثر السياسات التي يتبعها البنك المركزي في تحديد نوعية و حجم القروض الممنوحة من البنوك،و يتبع البنك المركزي ما يعرف بالأدوات الكمية العامة للسياسة النقدية و من أهمها التحكم في نسبتي الاحتياطي القانوني و سعر إعادة الخصم و يؤدي زيادة نسبة الاحتياطي إلى تخفيض الأموال المتاحة للبنوك المخصصة للتوظيف و العكس صحيح،و يؤثر سعر إعادة الخصم في إمكانية البنك في الحصول على موارد إضافية عن طريق إعادة خصم الأوراق التجارية الموجودة لديه إذ أن رفع الخصم يزيد من تكلفة القروض و يرفع الأسعار الفائدة و بالتالي يقلل من البنوك على منح الائتمان أو القروض[3].

---

[1] **عبد الله الطاهر، النقود و البنوك و المؤسسات المالية**، مركز يزيد للنشر، الطبعة الثانية،مصر،2006،ص210-211.

[2] **زكريا الدوري، يسري السامرائي،البنوك المركزية و السياسة النقدية**،دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ،عمان،الأردن ،2006،ص87.

[3] **عبد الحميد عبد المطلب،البنوك الشاملة عملياتها و** إدارتها،الدار الجامعية ،مصر، بدون سنة النشر،147.

- استقرار الودائع:

قصد بالودائع المستقرة الودائع التي لا تتعرض إلى عمليات سحب متكررة خلال فترة زمنية قصيرة،و لذلك فالودائع المتذبذبة ستحد من قدرة البنك في اعتماد سياسة اقراضية متساهلة لان هذه الودائع هي أموال الغير و له الحق في سحبها متى أراد ذلك.

- الربحية:

تعتبر الربحية من الاتجاهات الأساسية التي يجب مراعاتها في أي سياسة اقراضية لأي بنك من البنوك و ذلك لأنها ضرورية لنجاح البنك باعتباره إحدى المؤسسات الهادفة إلى الربح، اذن فالبنوك التي تهدف الى تحقيق أقصى الأرباح تعتمد سياسة اقراضية مرنة أو متساهلة و بالعكس فالبنك الذي يتمتع بمستوى محدود من الأرباح لا يريد أن يتعرض إلى خسائر فانه يعتمد إلى إتباع سياسة اقراضية متشددة ،الفرق بين المتشدد و المرن في هامش المخاطرة حيث يكون عالي عند الاعتماد على السياسة المرنة و يكون منخفض في حالة السياسة المتشددة.[1]

- مقدرة و خبرة الأفراد القائمين على الائتمان و الإقراض في البنك:

إن خبرة الأفراد العاملين في إدارة الائتمان له دور تأثيري في السياسة الاقراضية للبنوك فكلما زادت و نمت خبرة هؤلاء كلما تواصلوا إلى نتائج دقيقة و سوف يتمكنوا من إدارة عملية الائتمان بفعالية اكبر و ينجزوا أعمال الرقابة على الائتمان بغية تحصيله عند الاستحقاق.[2]

- حاجات الاقتصاد الوطني:

تخضع السياسة الاقتراضية لحجات المجتمع من الائتمان، لذلك تساهم هذه البنوك في عمليات الائتمان، وفي تقديم الأموال و المساهمة الجادة في العمليات التنموية المختلفة،لذلك فالسياسة الاقراضية تتأثر بمستوى النشاط الاقتصادي و على ضوء ذلك تتأثر بالإستراتجية الاقتصادية المختلفة من الائتمان لزيادة حجم الاستثمارات فيه،و انعكاس ذلك ايجابيا على وتيرة التنمية الاقتصادية.[3]

---

[1] **فلاح حسن الحسيني، إدارة البنوك**، دار وائل للنشر و التوزيع ، الأردن ،الطبعة الثانية،2003،ص133-134.

[2] **زكريا الدوري ،يسري السامرائي**،مرجع سبق ذكره،ص88.

[3] **فلاح حسن الحسيني**، مرجع سبق ذكره، 133.

المطلب الثاني:الآليات التي يعتمد عليها البنك في منح القروض

الفرع الأول:مراحل منح القروض

سنتطرق إلى مختلف المراحل الواجب إتباعها عند منح القروض[1]:

1-الفحص الأولي لطلب القرض:

يقوم البنك بدراسة طلب القرض العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقا لسياسة الإقراض في البنك ،خاصة من حيث غرض القرض و اجل الاستحقاق و أسلوب السداد، ويساعد في عملية الفحص المبدئي لطلب الانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسؤولين في البنك و التي تبرز الشخصية و قدراته بوجه عام خاصة من حيث حالات أصوله و ظروف تشغيلها،في ضوء هذه الأمور يمكن اتخاذ قرار مبدئي إما بالاستثمار أو بالاعتذار عنه مع توضيح الأسباب للعميل حتى يشعر بالجدية في معاملة طلبه.

2-التحليل الائتماني للقروض:

يتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر المختلفة لمعرفة إمكانية العميل الائتمانية السابقة للبنك، مدى ملائمة رأس المال من خلال التحليل المالي بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية المختلفة، و التي يمكن أن تعكس أثارها على نشاط المنشاة.

3-التفاوض مع المقترض:

بعد تحليل عناصر مخاطر الائتمان المحيطة بالعرض المطلوب بناءا على المعلومات التي تم تجميعها، يمكن تحديد مقدار القرض و الغرض الذي يستخدم فيه و كيفية صرفه و طريقة سداده، ومصادر السداد و الضمانات المطلوبة و سعر الفائدة و العمولات المختلفة، يتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال التفاوض بين البنك و العميل للتوصل الى تحقيق مصالح كل منهما.

4-اتخاذ القرار:

تنتهي عملية التفاوض إما بالقبول أو عدم القبول، وفي حالة القبول يتم التعاقد مع العميل بإعداد مذكرة لاقتراح الموافقة على طلب القرض، و التي عادة تتضمن البيانات الأساسية عن المنشاة الطالبة الاقتراض، معلومات عن مديونيتها لدى الجهاز المصرفي، موقفها الضريبي.

---

[1] **محمد صالح الحنأوي،عبد الفتاح عبد السلام ، المؤسسات المالية :البورصات و البنوك التجارية**،الدار الجامعية ، مصر ،سنة2000 ص 280 ،282.

5-صرف القرض:

يشترط لبدء استخدام القرض توقيع المقترض عن اتفاقية القرض، و كذلك تقديمه للضمانات المطلوبة، و الالتزامات التي ينص عليها اتفاق القرض.

6-متابعة القرض و المقترض:

الهدف من هذه هو الاطمئنان على سير المنشاة و عدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد المحددة ، قد تظهر من خلال المتابعة أيضا بعض التصرفات من المقترض و التي تتطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك أو تتطلب تأجيل السداد أو تجديد القرض لفترة أخرى.

7-تحصيل القرض:

يتم تحصيل مستحقات القرض حسب النظام المتفق عليه و ذلك إذا لم تقابله أي من الظروف السابقة عند المتابعة ، و هي الإجراءات القانونية أو تأجيل السداد أو تأجيل القرض مرة أخرى.

الفرع الثاني: تركيب و دراسة القرض

يستوجب على كل طالب أن يتضمن ملفه على كل الوثائق و المعلومات حتى يتسنى للمصرف اخذ نظرة عن هذا الأخير فرغم تقديم الضمانات و دراستها تعكس قدرته على الوفاء بالتزاماته على الدفع،إلا انه يجب أن يقوم بدراسة دقيقة لهذا الملف.

1-الشروط العامة لمنح القرض:إن عملية منح القرض تستوجب على البنك أن يقوم ببعض الالتزامات التي تنجر عنها الأخطار،لهذا يجب توفير بعض الشروط تتمثل فيمايلي[1]:

- المستفيد من القرض:

يمكن أن يستفيد من التمويل المصرفي كل شخص طبيعي أو معنوي يرغب في إنشاء مؤسسة إنتاجية أو خدماتية.

- موضوع القرض:

القروض الممنوحة تختلف نسبتها حسب نوع القرض، فهي موجهة لتمويل الكلي أو الجزئي.

- مدة القرض:

تحدد نقطة القرض وفقا لنوعه إما قرض قصير الآجال أو متوسط أو طويل الآجال.

- تسديد القرض:

يكون تسديد القرض إما شهريا أو ثلاثيا أو سداسيا أو سنويا.

- تكاليف القرض:

و يتمثل العائد من الأموال المقروضة أي معدل الفائدة المتفق عليها في عقد القرض و تتمثل تكاليف القرض في العمولات الناتجة عن المعاملات الإدارية.

- الضمانات:

تعتبر الملجأ الوحيد الذي يلجأ إليه المصرف في حالة عدم التزام العميل.

2-الوثائق اللازمة في ملف القرض:

[1] **محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الانتمان المصرفي**، نشأة المصارف،مصر،سنة2000،ص 99.

الفصل الثاني: الرقابة الداخلية في البنوك

يجب أن يتضمن العناصر التالية[1]:

1-الطلب الشكلي للقرض:

يحدد في طلب القرض،طبيعته ، شكله، مبلغه، مدته، و عرض القرض و الضمانات المقترحة،و يجب أن يكون هذا الطلب موقع من طرف مسير المؤسسة.

2-الوثائق القانونية و الإدارية:

هذه الوثائق تسمح بتعريف المؤسسة الطالبة للقرض و التي تتضمن مايلي:

-نسخة طبق الأصل للسجل التجاري.

-نسخة طبق الأصل مصادق عليها للوائح و الأشخاص العمومية.

3-الوثائق المحاسبية و الجبائية: تتمثل في:

-الميزانيات المحاسبية و جدول حسابات النتائج لثلاث سنوات الأخيرة .

- الميزانية المحاسبية و جدول حسابات النتائج لثلاث سنوات المتوقعة .

- شهادة عدم الخضوع للضرائب لتاريخ حديث.

-شهادة عدم دفع جميع حقوق التامين لتاريخ حديث.

4-الملفات الاقتصادية و المالية:

-دراسة تقنية للمشروع.

-الفاتورة الشكلية او العقد التجاري.

- كل الوثائق التي تبرر او تبين النفقات على المشروع.

5-الملفات التقنية:

-رخصة البناء للمشاريع الجديدة.

-البنية المالية و بنية التكاليف.

- المخطط الهندسي و الهيكلي للمشاريع الجديدة.

[1] **محمد كمال خليل الحمزاوي**،مرجع سبق ذكره،ص 100.

المطلب الثالث:مخاطر منح القروض

إن القروض المصرفية الممنوحة من طرف البنوك تعتبر من أهم مصادر المشروعات و تواجه البنوك التجارية عند قيامها بعمليات الإقراض عددا من المخاطر تؤثر حتما على تحقيق أهدافها و قبل أن نتطرق إلى أهم مخاطر عملية القرض نقوم بإعطاء مفهوم للقرض.

الفرع الأول: مفهوم القرض

القرض هو حصول الثقة و إعطاء منح التصرف في اجل محدود لثروة حقيقية او لقدرة شرائية مقابل الوعد بالدفع لنفس الثروة أو ما يقابلها من حيث القيمة الإضافية إلى اجل معين لقاء عملية استعماله مع الأخذ بعين الاعتبار الأخطار المحتملة.[1]

و تعرف القروض على أنها من أفعال الثقة و يتجسد ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما و هو'الدائن بمنح أموال لشخص أخر و هو 'المدين' ويلتزم بضمانه أمام الآخرين وذلك مقابل ثمن التعويض أو الفائدة[2]" و بناءا على ما سبق يمكن استخلاص التعريف التالي:

"القرض هو عملية تسليف أموال مقابل اجل استحقاق متفق عليه قائم على أساس الثقة".

الفرع الثاني: أنواع مخاطر منح القرض

مهما كان الضمان المتخذ ، إن أغلب المخاطر البنكية ترتكز أساسا على التحكم أو عدم التحكم للمشاكل المتعلقة بمخاطر القرض (التوقيع)، و ذلك فلا يوجد تأمين من كل أخطار القرض.

- التسديد عدم مخاطر.
- مخاطر تجميد رؤوس الأموال.
- الخزينة مخاطر.

[1] **شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاديات البنوك**،ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة الرابعة،الجزائر،2008،ص90.

[2] **الطاهر لطرش، تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2001،ص55.

أولا : مخاطر عدم التسديد[1]

و تربط مخاطر عدم التسديد بالقروض التالية :القروض المباشرة و التي تفرض على المدين تسديد ديونه حسب شروط متفق عليها مسبقا: المبالغ؛ المدة؛،الخ

القروض غير المباشرة، أو قروض بالتوقيع، والتي تمثل ضمان (كفاءة؛ ضمان احتياطي؛ إمضاء) يفرض على المدين الدفع في حالة استعمال هذا الضمان، مع احترام الآجال المحددة.

يعتبر من اخطر المخاطر مقارنة بالأخطار الأخرى و يتمثل في عدم تسديد القرض كليا أو جزء منه من طرف المؤسسة في الوقت المحدد، و يحدد الخطر في هذه الحلة بالنسبة للبنك حسب الودائع المدينة الموضوعة كضمان للبنك حيث لا يمكنه استرداد الأموال ، و يرتبط هذا الخطر أساسا بنشاط المؤسسة، إنشاؤها، و كيفية تسييرها وكذا زبائن المؤسسة و السوق الذي تتحرك فيه.

ثانيا : مخاطر التجميد[2]

قد يمنحها في شكل قروض للغير و بالتالي تعتبر أموال مجمدة بالنسبة لأصحاب الأموال.

ثالثا : مخاطر الخزينة:

إن مردودية البنك تتركز بقدر كبير على تسيير أمثل للخزينة. فالبنك قد يواجه عمليات سحب متتالية من عملائه، نتيجة وقوع أحداث سياسية أو اقتصادية، و التي تمنع البنك من تغطية قروض العملاء.

ولهذا فلابد من البنك أن يتخذ بعض التدابير الوقائية:

⇐التخفيض من الودائع غير المنتجة : الصكوك البريدية؛ الصناديق؛ الخ. ...

⇐تسيير الموازنات الخاصة بالدفعات ذات مبالغ معتبرة.

⇐استعمال الوسائل التي تسمح بإعادة التمويل.

⇐تحريض أو تشجيع التوظيف الدائم (رفع من عامل الثقة).

⇐البحث عن أحسن معدلات الفائدة للتوظيف أو التنازل.

---

[1] **احمد الصم،إدارة المخاطر المصرفية من خلال التحكم في خطر التسديد**، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،فرع تسيير، جامعة الجزائر،1999،ص73 .

[2] **محمد ألوشي،القروض البنكية و المخاطر البنكية،تقييمها و علاجها** ،مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،جامعة الجزائر،2002،ص87.

المبحث الثالث: الرقابة على عمليات القروض

إن عمليات التدقيق و المراجعة في عملية القرض تخضع لنفس المبادئ و الطرق الخاصة بمنهجية المراجعة و بالتالي فان مهمة المراجع في العمليات الخاصة بالقروض تستند على الخطوات التالية: تحديد أهم المخاطر المحيطة بالأنشطة البنكية التي لها علاقة بمنح القرض و تقييم و تسيير مخاطر القرض و تحديد برنامج المراجعة.

المطلب الأول: المراقبة البنكية لمخاطر القرض

إذا أرادت المؤسسة المقرضة ضمان حسن سير وظائفها و نشاطاتها بشكل جيد عليها فقط أن تتبع المراقبة الداخلية للمخاطر على مستوى البنك، و يخضع نظام مراقبة المخاطر لثلاث غايات و هي:

-ضمان المتابعة الشخصية لخطر القرض و الذي يتم بمقابلة الاستعمال الجاري مع المحدودية الممنوحة ،وهذا الهدف يجعل البنك قادرا على تقليص الخسارة في حالة عجز المدين عن السدا.د

-معرفة مقدار الخطر المعرض له قصد تحديد مؤونة له.

-يتعلق الهدف الثالث بانشغال جديد في البنك و المتمثل في إمكانية ربط المخاطر التي يتعرض لها البنك فيما يخص عملية السوق .

و فيما يلي سوف نتطرق إلى أهم المعايير و الشروط التي تضعها السلطات الوصية على البنوك قصد مراقبتها بصرامة بخصوص مخاطر القرض[1]:

الفرع الأول: سقف المخاطر

ويتعلق بقدرة البنك على تحمل المخاطر إذ من خلاله يتوجب على البنوك إنشاء لجنة تتشكل من أعضاء من المديرية العامة و مجلس الإدارة ليتمكن من اتخاذ قرارات مناسبة و لكن يمكن تحقيق ذلك من خلال إتباع الخطوات التالية:

1-تحليل الخطر:

تقوم لجنة المخاطر بتحليل مستوى الخطر و من ثم ستعمد إلى تحمله استنادا على بعض العناصر و تتمثل في:

[1] **امال موترفي، تسيير القروض البنكية قصيرة الأجل** ، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر،2002،ص31 .

-ماهية توجيهات و تفضيلات مسيري البنك فيما يخص الخطر و درجة استعدادهم لحماية البنك من الخطر الذي تعرض له.

-سهولة دخول البنك لمختلف الأسواق سواءا كانت المالية أو النقدية.

-حجم البنك و ذلك أن البنوك الصغيرة تكون عرضة للمخاطر أكثر من البنوك ذات الحجم الكبير.

- 2تقييم مكونات الخزينة:

أي معرفة كل من الأصول و الخصوم انطلاقا من تصنيف النسب و تواريخ الاستحقاق التي تعادل تحديد هيكلة الميزانية المثلى.

الفرع الثاني:التسيير

حتى يتمكن البنك من المراقبة الجيدة يقوم بإتباع الأساليب في تسيير المخاطر بغية جعل هذه الأخيرة محصورة في المجال المحدد من طرف لجنة المخاطر و تتمثل في:

1-التسيير الهيكلي:

و يتمثل في إحداث التوازن بين مختلف الأصول و الخصوم و يتم الاستدانة عن طريق إقراض الأطراف على مستوى السوق و إذا تمكن البنك من المساواة بين الأصول و الخصوم فانه يحصن نفسه من التعرض للمخاطر.

2-التسيير التقني:

و هو يستند بمفهوم تغطية المخاطر.

3-تخصيص أموال خاصة:

إذا تعرض البنك لأي نوع من المخاطر يلزمه الحصول على أموال خاصة كافية إلا انه لا توجد نشاطات بنكية أكثر تعرضا للمخاطر من نشاطات أخرى و عليه يجب على البنك ان يمنح لفروعه أموالا تتناسب وفقا لطبيعة المخاطر التي تتعرض لها.

المطلب الثاني: تقييم و تسيير مخاطر القرض

الفرع الأول: تقييم مخاطر القرض

لتقييم مخاطر القرض من طرف البنوك التجارية يجب عليها البحث عن الأسباب التي تؤدي إلى عملية مخاطر منح القروض و تتمثل الأسباب فيما يلي:

⟸سوء تقييم لنوعية القروض الممنوحة.

⟸تقدير خاطئ للمؤونات المخصصة لتغطية القرض.

⟸ عدم دقة و صحة المعلومات المسجلة في ملفات القرض.

⟸تسجيل محاسبي خاطئ للعمليات.

الفرع الثاني: تقييم تسيير القرض

يتم تقييم تسيير القرض عن طريق مايلي:

⟸ضعف التحكم في المخاطر من خلال:

- غياب سياسة عامة للبنك.
- التسامح و الليونة في تحديد المسؤوليات.
- نقص تحليل ملفات القرض حسب المعايير.
- عدم متابعة و مراقبة الالتزامات المتنازع فيها.
- تقدير خاطئ لإمكانيات المدين (القدرة على التسديد).

⟸ضعف التحكم في الإدارة من خلال:

- سوء التنظيم الداخلي للبنوك.
- تطبيق إجراءات غير ملائمة مع الأوضاع.
- التهاون في المطالبة بالضمانات و التأمينات للعقود المبرمة.
- ضعف المبررات التي تدعم اختيار القرض.

- عجز نظام المعلوماتية في تحقيق أهداف البنك.
- تغطية متأخرة للقروض.
- عدم فعالية نظام المعلومات و مراقبة التسيير .
- سوء تسيير المحفظة المالية للبنك.

المطلب الثالث:تحديد برنامج مهمة المراجعة

بناءا على التقييم الأولي لنظام المراقبة الداخلية، يمكن للمراجع الكشف عن مواطن القوى و الضعف، التي من خلالها يتم تحديد نوعية و مدى اتساع الفحوص و المراقبات و كذا اختيار الوسائل المناسبة، وعلى أساس هذا التحديد يتحصل المراجع على برنامج التدقيق و المراجعة.

الفرع الأول:مفهوم برنامج المراجعة[1]

برنامج المراجعة عبارة عن خطة عمل المراجع التي يتبعها في مراجعة الدفاتر و السجلات و ما تحويه من بيانات، كما تحتوي هذه الخطة على الأهداف الواجب تحقيقها و الخطوات التي تتخذ في سبيل تحقيق هذه الأهداف و الوقت المحدد لانتهاء كل خطة و الشخص المسؤول عن تنفيذها، و هذا البرنامج يخدم عدة أغراض منها انه ملخص لمل يجب أن يقوم به المدقق من أعمال، وهو أيضا تعليمات فنية تفصيلية ،يطلب المدقق تنفيذها من مساعديه و على المدقق اخذ اعتبارات في الحساب عند تصميم برنامج المراجعة،حيث يجب عليه وضع النقاط التالية عند تصميمه لبرنامج التدقيق:

- ❖ التقيد بنطاق عملية المراجعة كاملة كانت أو جزئية لان لكل منها خطوات معينة كفيلة بتحقيقها.
- ❖ مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية الموجودة بالمنشاة حيث على ضوء درجة الكفاية يتحدد نطاق عملية التدقيق.
- ❖ استخدام وسائل المراجعة التي تمكن المراجع في الحصول على أدلة و قرائن قوية
- ❖ تباع طرق المراجعة التي تلائم ظروف كل حالة،فكل منشاة لها ظروف خاصة و التي على ضوءها يقوم المراجع بإعداد برنامج المراجعة الملائم.

الفرع الثاني:تنفيذ المراقبات

مراقبة عملية التسيير: يمكن حصر مراقبات التسيير بما يلي :

أ) المراقبات الاحتياطية-préventif Contrôle -

اختبار
مراقبة
-المطالبة بثلاث ميزانيات الأخيرة ←——————— مستندات و ملفات القرض.

[1] **سمير بلخضير،المراجعة في قطاع البنوك**،مذكر ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،جامعة الجزائر،2002،ص149.

للمؤسسة قبل منحها القرض.		
-الحصول على هوية وعناوين كل عملاء البنك.	←	بطاقات الزبائن و استجوابهم.
-الاجراءات الأمنية الخاصة بالصندوق أو الخزنة.	←	فروع و وكالات البنك و مراقبة الصندوق.

ب) المراقبات الوقائية-protection Contrôle -

اختبار		
مراقبة		
-اتحاذ الضمانات الكافية قبل منح القروض (الرهن، الضمانات الشخصية).	←	- وجود مستندات الملحقة في ملفات القرض.
-ضرورة وجود عقود التأمين من كل الأخطار.	←	- المستندات الأصلية للضمان محفوظة في أماكن أمنة.
		- التحقق من ملائمة التغطية للقروض الممنوحة.

الفرع الثالث: مراقبة الوظيفة المحاسبية[1]

تعتبر المحاسبة مورد أهم المعلومات في البنك، فهي وسيلة حقيقية للتسيير،لذلك فالمحاسبة تحتاج إلى التنظيم و الدقة في تطبيقاتها .فالنظام المحاسبي لا بد أن يتوفر المعلومات اللازمة لتحضير مختلف القواعد المالية و المحاسبية خلال الدورة،فالتحضير الصحيح لها يعطي تبريرا و تدعيما مستمران للحسابات البنكية،مع التأكيد على تطبيق صارم للمبادئ المحاسبية البنكية.

فالحسابات العامة للبنك لا بد أن تعكس مجمل المستحقات و غالبا ما يتم عرض هذه الأخيرة في لوائح تتسخها الأجهزة الآلية، بحيث يتساوى مجموع المستحقات مع أر صدة الحسابات العامة للبنك، غير انه قد تظهر فوارق خاصة في حالة وجود تعديلات إما في المحاسبة أو في المستحقات البنكية.

[1] **سمير بلخضير**،نفس المرجع السابق،ص50.

خلاصة الفصل:

إن معظم المشاكل و الصعوبات التي يتخبط فيها البنك هي ناجمة عن وجود خلل في أنظمة الرقابة الداخلية ، فالأنشطة البنكية تبقى دائما معرضة للمخاطر و يبقى على البنك محاولة التحكم و السيطرة بأكبر قدر ممكن من هذه المخاطر ، و يستدعى تحقيق ذلك وجود مراقبة داخلية صارمة تضمن التحكم في كل العمليات مع تحديد مستمر للمخاطر التي تتحملها.

الفصل الثالث: دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري

الفصل الثالث: دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة مستغانم

تمهيد

بعد أن تطرقنا في الفصل السابق إلى المفاهيم المتعلقة بالمراجعة الداخلية واليات الرقابة على عملية القروض البنكية والدراسات السابقة لتجسيد هذه المفاهيم قمنا بإسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي وحاولنا القيام بدراسة حالة في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم، ولدراسة أعمق وأكثر تفصيل لهذا الفصل تم تقسيمه إلى مبحثين هما:

المبحث الأول :الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة الميدانية.

المبحث الثاني:النتائج ومناقشتها.

الفصل الثالث: دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة مستغانم

المبحث الأول :الطريقة والأدوات المستخدمة في الدارسة الميدانية

المطلب الأول :الطريقة المعتمدة في الدراسة

يحتوي هذا المطلب على ثلاثة فروع الأول يتناول تقديم بنك محل الدراسة، الثاني منهجية الدراسة، أما الثالث تم فيه تحديد متغيرات الدراسة وتحديد مجتمع وعينة الدراسة.

الفرع الأول:تقديم العينة

تتمثل عينة الدراسة في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم ويمكن تقديمها كما يلي:

أولا :نشأة القرض الشعبي الجزائري CPA وهيكله التنظيمي

تأسس بنك القرض الشعبي الجزائري في 1966 برأس مال بلغ 15 مليون دج حيث ورث النشاطات المصرفية التي كانت تديرها من قبل البنوك الشعبية(المصروف الشعبي للتجارة والصناعة بالجزائر العاصمة، وهران عنابه، قسنطينة) وكذلك من طرف مؤسسات أجنبية بنك الجزائر مصر شركة مرسيليا للقرض والمؤسسة المصرفية الفرنسية للقرض (CFCB).

في 1985 انبثق عن القرض الشعبي الجزائري بنك التنمية المحلية BDL حيث تم التنازل لفائدته عن 40 وكالة وتحويل 550موظف وإطار وكذلك 890000 حساب تجاري للزبائن.طبقا للقانون الأساسي الذي يحدد المؤسسة كمصرف ذو نشاطات شاملة فان مهمة القرض الشعبي الجزائري تكمن في المساهمة في ترقية قطاع البناء والأشغال العمومية، قطاع الصحة وصناعة الأدوية، التجارة والتوزيع، الفندقة والسياحة، وسائل الإعلام، الصناعات المتوسطة والصغيرة وكذلك الصناعة التقليدية .وطبقا لأحكام القوانين السائدة في الجزائر، فان القرض الشعبي الجزائري يقوم بالعمليات المصرفية والقرض وهو مؤهل لقبض الودائع ومنح القروض بمختلف أشكالها والمساهمة في رؤوس أموال كل المؤسسات واستفتاح الاعتماد لحساب الغير ممنوحة من طرف مؤسسات مصرفية أخرى.

وبعد إصدار القانون المتعلق باستقلالية المؤسسات 1988 ، أصبح القرض الشعبي الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم تملكها الدولة كليا وابتداء من 1996 وبمقتضى المرسوم القانون الخاص بإدارة الأموال التجارية للدولة وضعت المصارف العمومية تحت سلطة وزارة المالية.

بلغ رأس مال البنك عند تأسيسه 15 مليون دج و بعد ما أو فى البنك بكل الشروط المؤهلة المنصوص عليها في إحكام قانون النقد والقرض تحصل القرض الشعبي الجزائري على موافقة مجلس النقد والقرض وأصبح هكذا ثاني بنك معتمد في الجزائر.

ثانيا :وكالة مستغانم وهيكله التنظيمي

تتكون الوكالة من 6 مصالح تتمثل في:

أ - المديرية Administrative Service : ويمثل هذا المنصب أعلى هيئة في الوكالة باعتباره مصدر كل القرارات الهامة التي تتكون من:

1-المدير: هو المسؤول الأول على تسيير الوكالة والنتائج التجارية، يمثل البنك على المستوى المحلي ويضمن بيع المنتجات والخدمات ويعمل على تحسين صورة المؤسسة ومطالب من أجل أن يكون ملم بالمحيط الذي يكون في المؤسسة وزيادة قدرة المساهمة في السوق.

ومن بين مهامه:

السهر على تطبيق كامل القوانين وكذا حسن تسيير خزينة الوكالة.

اتخاذ القرار في حدود السلطة المخولة له.

توجيه ومتابعة نشاط مصلحة الرقابة بالوكالة.

ترأس لجنة القرض والخصم واقتراح أعضاء هذه اللجان.

2الأمانة العامة: تتصل مباشرة بمدير الوكالة وتتلقى الأوامر منه كما تقوم بتسيير البريد الوارد والصادر والتكفل بجميع السجلات.

3-المدير المساعد: في حالة غياب مدير الوكالة يضمن المدير المساعد المعين من طرف المدير العام القيام بمسؤوليات مدير الوكالة بالنيابة وتكون تامة إداريا وتجاريا وتتمثل مهامه في:

القيام بالتنشيط التجاري.

•ربط ومتابعة ومراقبة كل الأعمال المنفذة من طرف المصالح الموجودة على مستوى الوكالة.

•العمل على احترام كل الإجراءات التي يتعامل ا في إطار العمليات بالوكالة.

•العمل على فرض الانضباط العام من اجل الحفاظ على عمل المناخ الاجتماعي.

4-خلية التنشيط التجاري: تهتم بالترويج المصرفي أي الاهتمام بتحسين الخدمات التي يقدمها البنك للجمهور وترقية المبيعات وجلب كبار التجار والمتعاملين.

تتضمن ثلاثة فروع:فرع المقاولات والشركات، فرع الخواص، فرع المهن الحرة، وهي في الواقع ليست موجودة تقوم بالوظائف التالية:

تفعيل ومتابعة إيجاز الهداف التجارية

•مراقبة أهم المؤشرات الرئيسية في التسيير من حيث انجاز الأهداف وتحسين الانتعاشات) النجاعات (والنتائج.

•فرز وجلب الزبائن الذين لهم أهمية كبرى.

•ترقية مبيعات المنتج وخدمات البنك.

•دراسة المحيط المحلي والجهوي للوكالة.

•تقديم إرشادات للزبائن واستغلال وإثراء مؤشر الزبون.

•إعداد التقارير لنشاط الخلية.

ب مصلحة الإدا رة: وتتضمن فرعين:

1-العتاد والأمن: ويتضمن تسيير الأرشيف والوثائق واستمارات المخزون، تطبيق معايير الأمن بالنسبة للأشخاص والممتلكات، تسيير الممتلكات العقارية والعتاد، الإشراف على صيانة العتاد الذي هو تحت تصرف الوكالة.

2-الإدارة والموظفين: وتتمثل في تسيير ميزانية الوكالة، التسيير الإداري لعمال الوكالة،متابعة مخطط التكوين بالنسبة لعمال الوكالة،متابعة تنفيذ الأعباء) التأمين، الغرامات،الضرائب،الإيجار(،تسيير فهرس النص وص التنظيمية ثم القوانين والإجراءات المعمول بها.

ت) مصلحة الرقابة Service Control:

تتواجد هذه المصلحة تحت سلطة مدير الوكالة ونظرا لزيادة وكبر العمليات المصرفية أدى إلى زيادة أهمية مصلحة الرقابة التي ظهرت بهدف تأهيل الرقابة الذاتية بالوكالة ومن مهامها جمع وإرسال ملخص العمليات اليومية في الوكالة وكل الوثائق المبررة لها من جهة،ومن جهة أخرى تقوم بإعداد وتحقيق أشغال ملحقة أخرى.

ث)مصلحة الصندوق Service des Spérations de la Saisse Dinars/ Dévisse:

ان المهام الرئيسية التي يقوم بها الصندوق هي استقبال الزبائن ومعالجة جميع العمليات المتعلقة بالدينار والعملة الصعبة،حيث تتم هذه العمليات في ظل توفر سيولة نقدية، كما يقوم الصندوق بتسيير خزينة الوكالة ومعالجة عملياتها المالية.

بالإضافة إلى جملة من الوظائف نلخصها في:

1-فتح ومعالجة حسابات الزبائن.

2-قبض الملفات والدفاتر اليومية.

3-دراسة عمليات وضع الصك.

4-القيام بعمليات الصرف، الإيداع، السحب، البيع وشراء العملة.

5-إنشاء بطاقة الائتمان.

ج (مصلحة التجارة الخارجية:

تشرف هذه المصلحة على جميع العمليات التي تقوم بها الوكالة مع الخارج في إطار التجارة الخارجية مثل:التحويلات، التسليم المستندي وتسيير العقود...

هذه المصلحة تستجيب لمتطلبات وأوامر الزبائن الذين لا يملكون معرفة كاملة ودراية بكامل قوانين وتنظيمات التجارة الخارجية، إذ يجب توعيتهم، إعلامهم، نصحهم، توجيههم خاصة مع تطور وتعهد القوانين الدولية (التحويل، قوانين الصرف...إلخ)ويتمثل دورها فيما يلي:

1-وضع عملات مختلفة تحت تصرف الزبائن.

2-نصح وتوجيه وإعلام الزبائن لتسهيل علاقا م مع الخارج.

ولهذه المصلحة تنظيم خاص ا تحت إشراف رئيس المصلحة يتضمن قسمين:

•قسم التوظيف مكلف بتوظيف العمليات الخارجية.

•قسم الاعتماد المستندي و التحصيل المستندي.

ح (مصلحة القروض:

تقوم هذه المصلحة بعمليات الإقراض والتي تتمثل في دراسة وتحليل ملفات طلبات القروض، الضمانات المقدمة والمخاطر التي تواجهها الوكالة كما تقوم بقبول أو رفض الطلبات المقدمة ومتابعة سداد القروض وتتضمن:

1-**قروض الاستثمار:** تمنحها الوكالة بصفة عامة للشركات الخاصة والعمومية والقطاع الخاص والمهن الحرة كالأطباء، وتكون هذه القروض، طويلة الأجل هدفها تمويل المشاريع الاستثمارية والإحلال العديد من مناصب الشغل.

2-**قروض الاستغلال:** تمنحها الوكالة بصفة عامة للتجار، القطاع الصحي الخاص وال شركات العمومية والقطاع الخاص وتخص جميع القروض التي مد ا أقل من سنة ومنها تسهيلات الخزينة والقروض الموسمية.

في هذه المصلحة تتم الدراسة الدقيقة للقرض وتوقع الأخطار الناجمة عنه، كما تقوم هذه المصلحة بتحديد القروض الممنوحة ثم متابعتها وتغطية الديون، ونجد في هذه المصلحة عدة مواد تنص كل منها على مهام معينة نذكرها فيما يلي:

قسم التحليل والدراسات: يقوم باستقبال ودراسة وتحليل طلبات القرض إما:

•باقتراح المساهمات الموضوعية الممكنة أو إرسال القروض المبعوثة للجهة الأكثر كفاءة لمناقشتها

•ترتيب وتحيين ملفات القروض.

•المتابعة الصحيحة والمنتظمة المتطورة لنشاط المؤسسات الزبونة.

3-**قسم القروض الإدارية:**

•تقوم بإعداد رخص القرض التي هي من صلاحياتها.

•إعداد الضمانات ومدى تطابقها مع الشروط المطبقة عليها فيما يخص القرض.

•إعداد اتفاقيات القرض والسندات لأمر ومطالبة الزبون بإرضائها.

•إعداد ومنح شهادات الضمان والاحتياط.

•متابعة استعمال القروض والتأكد على مدى اتجاهها وفقا للموضوع الممول من أجلها.

•السهر على أن يقوم بمنح تحصيله في الزمن المحدد.

•التأكد من إعداد وإرسال الملفات المتعلقة بالرقابة المسبقة وإرسالها إلى بنك الجزائر.

•إعداد ونشر واستغلال إحصائيات الالتزام.

•إعداد وإرسال في وقت محدد للإحصائيات الموجهة لمديرية الاستغلال التابعة للوكالة وإلى الهيئات المركزية المعنية.

•متابعة الانجاز عينيا لمشاريع الاستثمار والقيام بإجراءات ترتيب الديون.

4-**قسم المواد القانونية والمنازعات:**تقومب:

•مراقبة مدى قانونية الضمانات المحصل عليها وإرسالها لمديرية استغلالها من أجل قبولها وحفظها.

•العمل على المتابعة النزيهة لعدم الدفع ثم المتابعة لملفات المنازعات.

•استعمال كل السبل والإجراءات الواجبة من أجل تحصيل الديون

•مراقبة الملف الإداري لفتح الحساب للزبائن قبل إرساله إلى مديرية الاستغلال من أجل إبداء الرأي.

-الشكل رقم (3-1): يوضح الهيكل التنظيمي للمؤسسة

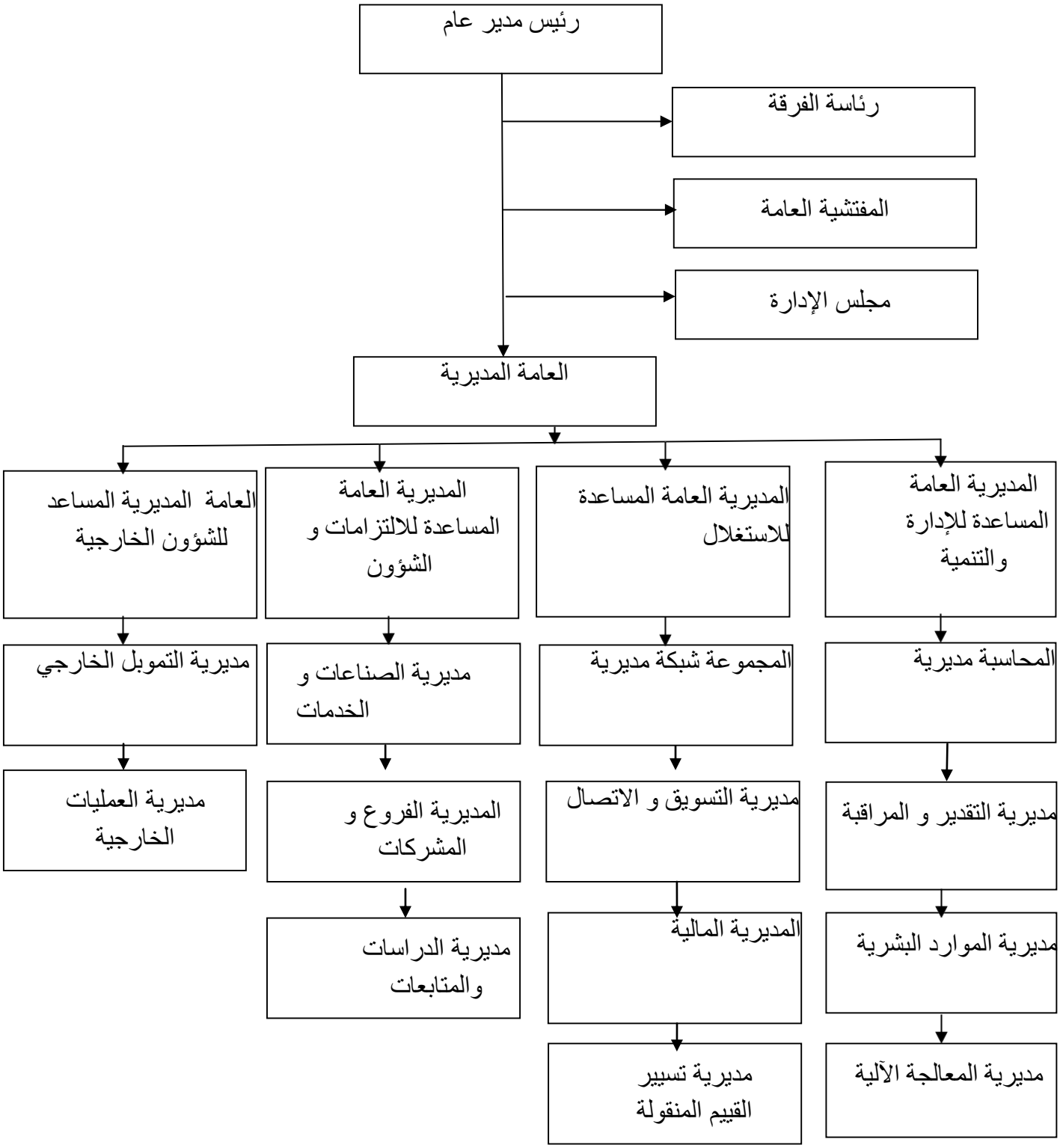

المصدر :وثائق من القرض الشعبي الجزائري.

ثالثا :مهام الوكالة

وتتمثل هذه المهام الأساسية في:

وتتمثل هذه المهام الأساسية في:

•الاستقبال ودراسة تقرير ووضع الديون في مكانها في حدود المسؤولية المعطاة له بطريقة قانونية مطابقة للإجراءات الداخلية.

•تأمين التسيير ومتابعة الديون المقررة والضمانات المشروطة.

•دراسة عمليات الاقتصاد الخارجي في حدود المسؤوليات المقدمة.

•السهر على التسيير العقلاني والرشيد للسيولة.

•السهر على المسك الجيد لحسابات الزبائن الداخلية وضمان مصداقيتها وفعاليتها.

•السهر على التطبيق الصارم والتنظيم الجيد للتحويلات والإجراءات السارية المفعول المنظمة لعملية الاقتصاد في الخارج.

•ضمان تسيير الحقوق غير المدفوعة ومتابعة تغطيتها.

•فيما يخص رخصه لقروض، الوكالات من الصنف الأول لهم كفاءة في ممارسة هذا العمل، أما الوكالات من الصنف الثاني فلا يسمح لها إلا بإذن المديرية العامة للبنوك.

•فيما يخص الاقتصاد الخارجي وحدهم الوكالات المعتمدة من طرف بنك الجزائر والتي لها كفاءة مسبقة من طرف المديرية العامة للبنوك يستطعن ممارسة هذا العمل.

•يجب تسيير العقلاني للميزانية وللإمكانيات البشرية والأجهزة الموضوعة تحت تصرفهم.

رابعا :أهداف الوكالة

وتتمثل أهداف القرض الشعبي فيما يلي:

•التوسع عن طريق خلق فروع جديد للتقرب من الزبائن.

•التطور التجاري وذلك من خلال إدخال تقنيات جديد في ميدان التسيير وكذا التسويق.

•تحسين التسيير وجعله أكثر فعالية من اجل ضمان التحولات اللازمة.

•التمكن من الرقابة الناجعة.

•التسيير المحكم للموارد البشرية وتقديم الوسائل المادية والتقنية حسب الاحتياجات.

•تحسين التقديرات ومراقبة التسيير على مختلف المراكز.

•لامركزية القرار ولا مركزية التسيير.

•التوسع في القروض وكذا التسيير المحكم للمديونية الخارجية.

•التسيير الديناميكي لخزينة البنك.

الفرع الثاني:منهج الدراسة وطبيعة المتغيرات

انطلاقا من طبيعة الدراسة والأهداف التي تسعى لتحقيقها،وأهمها التعرف على دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم تم اعتماد المنهج الوصفي بالدرجة الأولى لتحليل المعلومات التي لها علاقة بالموضوع وتصنيفها وتلخيص نتائجها من خلال إخضاعها لأدوات البحث العلمي المعروفة، مع التحلي بالموضوعية والصرامة العلمية، تم جمع المعلومات من مصادر مختلفة لكنها جميعا ترتبط بالموضوع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، بغرض الوصول إلى معرفة دقيقة عناصر الإشكالية ،مع منهج دراسة الحالة قصد إسقاط الدراسة النظرية على واقع المؤسسة محل الدراسة ولتحليل البيانات والمعلومات المحصل عليها ومن ثم تحديد النتائج المتوصل إليها.

ثانيا :طبيعة المتغيرات

تتمثل متغيرات الدراسة في:

أ) المتغير المستقل :يتمثل في وظيفة المراجعة الداخلية التي تتطلب معلومات دقيقة وكفاءة ومهارة المدققين بغرض حماية أصول المؤسسة.

ب)المتغير التابع:يتمثل في عملية منح القروض البنكية

وتتمثل العلاقة بين المتغيرين في:مدى تأثير دور المراجعة الداخلية في عمليات منح القروض البنكية.

المطلب الثاني :الأدوات المستخدمة في الدراسة:

الفرع الأول :المقابلة و الملاحظة

أولا :المقابلة

لقد تم اعتماد أسلوب المقابلة الشخصية مع الأفراد الذين لهم علاقة بالمراجعة الداخلية لعملية منح القروض البنكية بمختلف

مستوياتها يتمثل الأفراد في:

أ (المكلف الدراسات :هو الشخص الذي تكون له علاقة مباشرة بالمقترض يقوم بدراسة الملف.

ب (أعضاء لجنة القرض:التي تراقب الملف وتصادق عليه.

ت (مدير وكالة القرض الشعبي الجزائري رئيسا للجنة القرض.

ث (المكلف بالمتابعة :الذي يقوم بالتدقيق في قانونية للملف من حيث الضمانات وتحقق من المحل والعتاد...الخ

ج (مصلحة المراقبة :الذين يقومون بالرقابة البعدية للقرض وهذا للحصول على معلومات أولية، تمكننا من الإجابة عن أسئلة البحث بطريقة صحيحة وسليمة للوصول إلى نتائج دقيقة.

ثانيا:الملاحظة

ملاحظة جميع التقنيات والمراحل و كيفية مراقبتها الداخلية قبل منح القرض وبعد منح القرض.

ملاحظة مباشرة كيف تسير عملية المراقبة على عملية المنح بمختلف مستوياته من المكلف بالدراسات،أعضاء لجنة القرض إلى مدير الوكالة والتحقق من البيانات والنتائج،مصلحة المراقبة التي تقوم بالمراقبة البعدية للقرض.

الفرع الثاني:الوثائق الإدارية وقائمة الاستقصاء

أولا :**الوثائق الإدارية**

تتمثل الوثائق في ملف قرض بنكي حيث تم الاطلاع على جميع الوثائق والسجلات المتعلقة به وطرق مراقب هو منحه، والتي يمكن لها أن تفيدنا في الوصول إلى حقائق تكشف كيفية المراجعة الداخلية في القرض الشعبي الجزائري.

ثانيا :قائمة الاستقصاء

وهي قائمة تحتوي على مجموعة من الأسئلة، طرحتها على افرد مصحة القروض، لجنة القرض، مدير الوكالة وأفراد مصلحة المراقبة داخل البنك، وهذا للتحقق من سير عملية المراجعة، وكذا نظام الرقابة الداخلية في البنك وتتمثل الأسئلة في:

من هي المصلحة أو القسم أو الشخص المكلف بالمراقبة الداخلية لإجراءات منح القروض البنكية في_ وكالة؟

ما هي إجراءات المراجعة الداخلية لمنح القروض البنكية؟

ما الهدف من عملية المراجعة الداخلية على آليات منح القروض البنكية؟

هل توجد قوانين تتم إتباعها لمراجعة آليات منح القروض البنكية؟

متى تتم عملية المراجعة؟ قبل أو بعد منح القرض

من المستفيد من عملية المراجعة الداخلية؟

في حالة اكتشاف خطأ، ما هي الإجراءات التي يمكن أن يتخذها المدقق الداخلي؟

هل يعمل البنك على تطوير وتحسين آليات الرقابة الداخلية لعملية منح القروض؟

المبحث الثاني:النتائج والمناقشة

من أجل دراسة دور المراجعة الداخلية في آليات منح القروض البنكية في البنك القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم ، قمنا بتتبع عملية التدقيق الداخلي لمنح قرض بنكي لملفين بنكيين :الملف أول قرض استثماري متوسط المدى، ثاني ملف قرض استغلال قصير المدى.

المطلب الأول:نتائج الدارسة التطبيقية

الفرع الأول :مراحل مراجعة قرض بنكي بالوكالة

يستدعي التدقيق في منح القروض البنكية متابعة سير هذه العملية من تقدم العميل بطلب القرض البنكي ويتم ذلك في مصلحة القرض إلى غاية إصدار القرار من طرف المديرية المختصة بالقبول او الرفض، وفي حالة القبول يتم متابعة هذا القرض إلى غاية سداده من طرف مصلحة المتابعة في البنك، وتقوم المديرية بإرسال لجنة لمراقبة مصلحة القروض وذلك باطلاع على بعض الملفات البنكية عشوائيا.

ولذلك قمنا بالتقرب إلى مصلحة المختصة في دراسة القروض البنكية بوكالة مستغانم وهي مصلحة القروض وتتبع عملية منح قرض لملف بنكي.

أ) التفاوض بين المقترض والبنك.

ب) بعد قبول المقترض لشروط البنك يقوم بتقديم الملف للبنك.

ت) يقوم المكلف بالدراسات في البنك من تدقيق ومراقبة الوثائق المقدمة من طرف المقترض.

حيث يتحقق من :الملف كامل موافق لقوانين الداخلية البنك،وما مدى مصداقية وصلاحية هذه الوثائق ثم يوقع على وثيقة داخلية في البنك تسمى**check list.**

ث) يقوم المكلف بالدراسات بالتحليل المالي للملف واستخراج المؤشرات المالية وتحليلها.

ج)يقوم المكلف بالمتابعة القضائية والمدير بالزيارة الميدانية وذلك من أجل التأكد من صحة المعلومات الواردة في الملف، ويتم كتابة تقرير حول الزيارة.

ح)عرض الملف والدراسة التي قام بها المكلف بالدراسات على لجنة القرض على مستوى لجنة الوكالة تم يرسل ملف الدراسة(ملف مرفق بدراسة المالية، تحليل المؤشرات المالية، تقرير الزيارات الميدانية، قرار لجنة الوكالة) إلى المديرية الجهورية للدراسة وإبداء رأى ومن تم إلى المديرية العامة للفصل في قرار النهائي، إما بالقبول أو بالرفض وهذا في آجال 15 يوم الى 03 أشهر من بداية تقديم الطلب حيث تختلف المدة حسب نوع القرض وقيمته.

1-حالة الرفض :يرفض طلب لعدة أسباب:السمعة السيئة، عدم صدق القوائم المالية، الضمانات غير كافية، نقص الشروط اللازمة والخاصة إما بمصلحة البنك أو الخاصة بالاقتصاد ككل وفي هذه الحالة يحق لطالب القرض أن يتقدم بالطعن مرتين:مرة أمام الوكالة المقدم إليها طلب القرض، مرة أخرى على مستوى المديرية العامة.

2-حالة القبول :ترسل المديرية نسخة من الموافقة البنكية إلى الوكالة بناءا على ذلك يتم استدعاء طالب القرض من طرف البنك من اجل إعلامه بقرار النهائي للقرض والشروط استغلاله تم يباشر في:

- فتح حساب جاري لدى البنك خاص بمساهمته الشخصية.
- يقوم بتقديم الضمانات العينية أو الشخصية تفاديا لخطر عدم السداد، أو خطر معدل الفائدة(السيولة)، او

خطر عدم قابلية الضمانات للتحويل (القيمة، الوقت)، ويتم رهنها لصالح البنك خلال مدة القرض.

•يقوم العميل بالإمضاء على الاتفاقية البنكية وسند لأمر وجميع الوثائق اللازمة.

•بعد تأكد البنك بان كل شروط الموافقة البنكية النهائية قد تحققت ينفد البنك القرض في حساب العميل.

•وفي اليوم الموالي يسحب المقترض القرض بواسطة شيكات بنكية بعد توقيع السندات للأمر جدول اهتلاك القرض واخذ نسخة منه، يختلف حساب أقساط التسديد من قرض الى أخر حسب ن وع القرض ونوع الفائدة بسيطة او مركبة.

3-تقوم مصلحة المراقبة في البنك بالتأكد من أن تنفيذ القرض تم حسب الموافقة النهائية وذلك من خلال مراقبة الشيكات البنكية وحركة خروج الأموال من حساب العميل بحيث تكون هذه المراجعة يومية، وفي حالة وجود أي خلال يتصل بمصلحة القروض ويعلم مدير الوكالة لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

4-يقوم المكلف بالمتابعة القضائية عند وصول الدفعة الأولى للسداد بإعلام المقترض8 أيام قبل وصول ميعاد التسديد عن طريق إشعار، فإذا لم يسدد ما عليه خلال 03 أيام يرسل له البنك إنذارا، فيلزم العميل بتسديد قيمة الدفعة + عمولة التأخير 2 % مع إظهار أسباب التأخير ، فإذا لم يلتزم العميل ولم يسدد ، يقوم البنك بإلغاء جدول الاهتلاك الخاص بالعميل ويجبر على تسديد قيمة الدفعات مرة واحدة + الفوائد وعمولات التأخير كما أن البنك يوقف جميع التعامل معه مستقبلا لكونه ليس محل ثقة أما إذا تقدم بمبررات تأخيره بوثائق رسمية يكون أمام حالة إعادة الجدولة التي يلجأ البنك قبل اللجوء إلى القضاء.

الفرع الثاني :المراجعة الداخلية لمنح القروض البنكية

تتمثل المهمة الأساسية للمراقبة الداخلية لمنح القرض في بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم من مساعدة المسؤولين العمليين والإدارة العامة على اتحاد قرار سليمة لمنح القرض للعميل،بغرض تحقيق أهداف كمية ونوعية، كما يقوم المراقب الداخلي بمتابعة تنفيذ قرار القرض لمنع تجاوزات مبالغ المحدد واختلاسات البنكية.

سنحاول من خلال هذا الفرع أن نقوم بعرض كيفية المراقبة الداخلية لملفين بنكيين، بدءا بخطوات منح القرض إلى غاية الإجراءات المتخذة لتحصيله ومن بين الملفات المقدمة تم اختيار الملفين التالين الموضحين في الجدول:

-جدول رقم 3-1:يوضح عرض الملفان

البيانات	الملف الأول	الملف الثاني
نوع القرض	قرض استثماري	قرض للاستغلال
صفة القانونية للمؤسسة	شركة ذات مسؤولية محدودة	شركة ذات الشخص الوحيد
نشاط المؤسسة	استيراد التجهيزات،المواد، والمعدات المرتبطة بقطاع البناء والأشغال العمومية	مؤسسة الأشغال العمومية بمختلف مراحلها
موضوع طلب القرض	-قرض متوسط الأجل الاقتناء معدات CMT Equipement بقيمة ثلاثة ملايين دينار جزائري.	السحب على المكشوف découvert لمبلغ خمسة ملايين دينار جزائري. تسبيقات على وضعية الأشغال MDAP لمبلغ عشرون مليون دينار جزائري. كفالات على الصفقات العمومية Caution sur marché لمبلغ مائة مليون دينار جزائري.
الضمانات المقترحة من طرف العميل	-رهن العتاد طيلة مدة القرض -ضمانات شخصية	-رهن لأرض وعقار ملك للمؤسسة -رهن لمعدات الأدوات

المصدر :من اعداد الطالب اعتمادا على وثائق المؤسسة.

لمنح القرض قامت البنك بالتدقيق في الملفين و ذلك للتقليل من الخاطر المصرفية من خلال:

1. **دراسة الملف** :تحقق المكلف بالدراسات من إن:الطلب الخطي مؤرخ وموقع متضمنا قيمة القرض.

وجود قانون التأسيسي للمؤسسة ؛شهادة منح تطوير الاستثمار بالنسبة لقرض الاستثماري ANDI؛ شهادة الإخضاع للضرائب والرسوم سارية المفعول خالية من الديون الضريبية؛ شهادة الانتساب إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي موجودة ؛ فواتيرشكلية محلية بتواريخ جديد موافقة لطلب المؤسسة ؛وجود ميزانيات+جداول حسابات النتائج ل 3 سنوات الأخيرة بقيم معقولة وغير مبالغ فيها ؛وجود نسخة من السجل التجاري ؛ الدراسة

التقنية والاقتصادية للمش روع معدة من طرف محاسب معتمد؛ وجود وثائق تثبت الخبرة المهنية لمسير الشركة ؛ وجود مخطط الخزينة والتمويل والأعمال لسنة الحالية في حالة قرض استهلاكي.

في حالة وجود إي نقص يتم إعلام العميل كتابيا أو شفهيا لإكمال النقائص في أقرب وقت.

2-دراسة ملف القرض :تتم الدراسة الأولية لصاحب المشروع وذلك من خلال:

•الاستعلام عنه من أطراف متعددة كالبنك المركزي والبنوك الأخرى بان مؤسسة ليس لها ديون في مؤسسات بنكية أخرى.

•الدراسة التحليلية للملف على مستوى الوكالة التي تأخذ بعين الاعتبار كل جوانب المشروع، تتضمن هذه الدراسة تحليل مختلف الوثائق الاقتصادية والتقنية التي يحتوي عليها الملف" الميزانيات المحاسبية، القوائم المالية..الخ.

•عد الانتهاء من هذه الدراسة يتم تقديم مخطط دراسة طلب القرض على لجنة القرض والذي يكون مصادق عليه من قبل القائم بالدراسة على مستوى الوكالة.

تنعقد لجنة القرض التي تتكون عادة من ثلاث أعضاء على رأسهم :مدير الوكالة، بهدف إصدار قرار بمنح القرض إذا لم يتجاوز مبلغ القرض حد معين، أو إبداء رأي اللجنة في حالة ما إذا تجاوز مبلغ القرض هذا الحد.

انتهت اللجنة إلى التوقيع على محضر لجنة القرض، حيث تضمن هذا المحضر بالإضافة إلى بعض المعلومات المتعلقة بالزبون الشروط الأولية التي يجب أن يوفرها الزبون(شهادة تأمين ضد المخاطر،التزام بالرهن للعتاد الممول،المساهمة الشخصية ومساهمة،كفالة الضمان الشخصي للأخ).

كما تضمن المحضر رأي اللجنة والذي تمثل في اقتراح الموافقة على منح القرض وتتبع هذه الخطوة الدراسة التقييمية للملف والتي تتم على مستوى المديرية الجهورية للاستغلال يكون الهدف منها تثبيت الجوانب الإيجابية أو السلبية عن الدراسة التحليلية للملف على مستوى الوكالة.

بعدها تنعقد لجنة القرض على مستوى المديرية برئاسة المدير من أجل إعطاء القرار النهائي بالموافقة أو رفض منح القرض بناءا على نتائج الدراسات السابقة،في هذه الحالة تمت الموافقة على منح القرض بمنحه قرض كما يلي:

- جدول رقم 3-2:يبين قرار منح القرض للعملين

البيانات	الملف الأول	الملف الثاني
القرض الممنوح	قرض متوسط الأجل الاقتناء معدات CTM EQUIPEMENT بقيمة ثلاثة ملايين دينار جزائري.	السحب على المكشوف Découvert لمبلغ اثنان مليون دينار جزائري. تسبيقات على وضعية الأشغال MDAPلمبلغ عشرون مليون دينار جزائري. كفالات على الصفقات العمومية caution sur marché لمبلغ مائة مليون دينار جزائري (وضع% 25 من كفاله حسن التنفيذ،وبدون وضع بالنسبة لكفالة الصفقة)
الشروط الواجب	-إيداع المساهمة الشخصية في الحساب الجاري بالبنك.	-إيداع المساهمة الشخصية في الحساب الجاري بالبنك. -توفر مبلغ% 25 من قيمة الكفالة حسن التنفيذ. -تمركز رقم الاعمال لدى الوكالة
الضمانات	-رهن العتاد موثق لصالح البنك طيلة مدة القرض حيث تتأكد البنك من مدى صلاحية هذه الوثيقة بإرسالها الى المجموعة الاستغلال لتصادق على صلاحيتها. -التامين تأمين متعددة المخاطر للعتاد	-وثيقة تأمين متعددة المخاطر. رهن عقاري موثق لصالح البنك طيلة مدة القرض حيث تتأكد البنك من مدى صلاحية هذه الوثيقة بإرسالها الى المجموعة الاستغلال لتصادق على صلاحيتها. -التامين الشامل للعقار كفالة تضامنية للشريك الوحيد الرهن على الصفقات العمومية
المدة	-خمس سنوات وستة أشهرسماح	سنة واحدة.

المصدر :من إعداد الطالب اعتمادا على وثائق المؤسسة.

وفي المرحلة التالية يتم إبلاغ الوكالة بالقرار وإرسال تصريح بمنح القرض المطلوب وتقوم من جهتها الوكالة بإعلام الزبون بالموافقة على منح القرض مع إعلامه أيضا بمختلف مميزات القرض(المبلغ، المدة، نسبة الفائدة...الخ)وكذا مجموعة من الوثائق والشروط وفي هذه الحالة تمثلت فيما يلي:

-بعد تحقيق الشروط المبينة سابقا يستدعى ال زبون للتوقيع على اتفاقية القرض، وأخيرا يتحصل الزبون على القرض المطلوب

بواسطة شيكات بنكية من حسابه الخاص البنكي.

-عند تنفيذ القرض من طرف مصلحة القروض وذلك بوضع مبلغ المرخص في حساب العميل في اليوم المولي تظهر هذه العملية في الجرائد اليومية للبنك وهذا ما يستدعي مصلحة المراقبة بالتأكد من سلامة هذه العملية وذلك بالاطلاع على الموافقة النهائية.

-بالنسبة للملف الأول ،بعد خمس سنوات من منح القرض انهي العميل بتسديد كل استحقاقاته اتجاه البنك في الوقت الممنوحة تواقف لجدول الهتلاك القرض .

-أما بالنسبة للملف الثاني، فقد طلب العميل بتوسعة القرض وتمديده لعدم اكتمال أشغاله.

المطلب الثاني:تحليل ومناقشة نتائج الد ا رسة التطبيقية

الفرع الأول :تحليل النتائج

بعد مراجعة الملفين السابقين، وبعد تطرقنا إلى تقاريري السنوات السابقة المحررة من طرف مراجعين الداخليين توصلنا إلى استخراج واستخلاص ما يلي:

أولا:الملف الأول

-تم منح نفس المبلغ الذي طلبه العميل الأول وسدده في الآجال المناسبة هذا ما يدل على دقة الدراسة التي قامت بها البنك.

-شرط البنك على العميل تامين العتاد طيلة مدة القرض للضمان في حالة حدوث خطر.

-شرط البنك على العميل ضمان شخصي للأخ في حالة عدم تسديده للقرض.

-كانت مدة منح القرض مند وضعه للملف حوالي شهرين.

ثانيا :الملف الثاني

-لم يوافق البنك على طلب العميل صاحب الملف الثاني بالنسبة لطلب قرض السحب على المكشوف بقيمة خمسة ملايين ووافق على قيمة مليونين فقط وذلك بناء على مؤشر رقم أعمال.

-شرط البنك على العميل وثيقة تأمين متعددة المخاطر رهن عقاري موثق لصالح البنك طيلة مدة القرض؛ التامين الشامل للعقار؛ كفالة تضامنية للشريك الوحيد؛ الرهن على الصفقات العمومية وذلك لضمان أمواله في حالة عدم التسديد.

-طول مدة دراسة القرض إن قرار راجع إلى المديرية.

أما عموما نلاحظ أن ملف منج القرض البنكي يمر على عدة مراحل وعدة أشخاص، المكلف بالدراسات لجنة القرض تم مجموعة الاستغلال وفي الأخير المديرية العامة هذا ما يودي إلى دقة اتخاذ قرار منح القرض البنكي

وخاصة في المبالغ الكبيرة وذلك للتقليل من المخاطر البنكية، و يشترط مجوعة من الضمانات لخطر عدم التسديد.

اولا :الملاحظات:

-توفر الجو الملائم للعمال داخل الوكالة كالنظافة والمعدات المكتب اللازمة مما يساعد على التركيز أثناء العمل.

-الجو الأخوي يسود بين العمال والتشاور فيما بينهم بالاظافة إلى المراقبة الدائمة والمستمر للمدير.

-حسن التعامل مع الزبائن وتقديم النصائح والإرشادات اللازمة.

ثانيا :النقائص:

-عدم اكتمال بعض الملفات القروض ,وهذا راجع إهمال متطلبات القرض خاصة في حالة المبالغ الضئيلة وقرض دعم تشغيل الشباب ، فغالبا ما نجد ان ملفات هذه القروض (قروض متوسطة الأجل) غير كاملة خاصة من ناحية الضمانات والتأمينات وقد يعود إلى عدم وعي العميل بإجراءات البنكية.

-الوثائق المالية المقدمة من طرف العميل لا تعطي الصورة الصادقة لوضعيته المالية هذا ما يعرقل اتخاذ قرارات صائبة في منح القروض.

-ومن العوائق التي تواجه المراجع الداخلي خلال عملية المراجعة نجد الفوضة في الملفات ، رغم ان القرض الشعبي الجزائري ينفقا أموالا طائلة لتحديث وتطوير الوسائل البنكية.

-عدم تخصيص مكان امن لحفظ الضمانات المحصلة.

-طول مدة الدراسة الملفات بسبب المركزية في عملية اتحاد القرارات حيث إي قرار يرجع إلى المديرة العامة.

-عدم تمكن مصلحة المراقبة في الوكالة بعملية منح القروض لكونه يقوم بالمراقبة البعدية لتنفيذ القروض.

ثالثا الاقتراحات:

-الحرص الشديد على اكتمال الملفات والاهتمام بكل ملف دون استصغار إي منها.

-ضرورة توفر كل الوثائق المالية التي تبين الوضعية المالية الحقيقية للعميل، وهذا يساعد في اتخاذ القرارات في منح القروض والتقليل من مخاطر عدم التسديد.

-احترام اجال معالجة القروض على البنك ان يعطي الأهمية لاستعمال الوسائل المناسبة من اجل المعالجة السريعة لعمليات القرض مع السهر على احترام الدقيق في قواعد التقديم والسيطرة على الأخطار

-ترتيب الملفات ووضعها في أماكن خاصة بها وهذا يسهل عملية المراجعة

-جمع كل النصوص القانونية في كتاب واحد بحيث هذا الكتيب يساعد المراجع على تأدية عمله بدقة وذلك من اجل الأخطاء المرتكبة.

-تطوير البرامج الآلي الخاص بالمعالجة أو حفظ عمليات القروض.

-تطوير وسائل الاتصال بين المستويات المختلفة لإيصال المعلومة المناسبة في الوقت المناسب.

-تخصيص مكان امن تحفظ فيه الضمانات تحويلها إلى الجهة المختصة من اجل المصادقة عليها.

-اعلام مصلحة المراجعة بكل قوانين القروض واجراء دورات تعليمية لهم.

-الحرص على تنظيم الملفات البنكية لتسهيل عملية المراجعة.

خلاصة الفصل

من خلال قيامنا بإجراء الدراسة التطبيقية بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم والتي كان الهدف منها تطبيق ما تم التوصل له في الجانب النظري واختبار مدى تطابقه مع الواقع العلمي، تبين من خلال هذه الدراسة التطبيقية أن التدقيق الداخلي لمنح القروض البنكية يعتبر من أهم الآليات بالنسبة للبنك والتي تستعمل للتقليل من خطر عدم السداد وخطر الاختلاسات والتجاوزات البنكية وذلك من خلال وجود نظام رقابي فعال من شانه اكتشاف الاختلالات والنقائص في الملفات البنكية ومن تما التصريح بها لمتخذي القرار لتفادي عدم الوقوع فيها.

الخاتمة عامة

خاتمة عامة:

تتطور المراجعة بالتطورات الحاصلة على مستوى الواقع المالي العالمي ، فأصبحت تشكل ضمانا دائما لأموال المستثمرين و المساهمين و المقترضين من المؤسسات و المقرضين للمؤسسات الاقتصادية بفعل الثقة المطروحة في المعلومات المعلن عنها، و بالنسبة لطبيعة نشاط البنوك لا تستلزم مراقبة دائمة و تحكم جيد في المخاطر و الاهتمام الذي توليه الجزائر لوظيفة التدقيق لازال حديثا، في حين انه من الضروري التحكم في متابعة الأنشطة البنكية بطريقة دقيقة و فعالة لمواجهة محيط مالي جد معقد بالمخاطر المهددة للأنشطة البنكية، إذ يساعد نظام الرقابة الداخلية في تحقيق ذلك بتحديد مسؤوليات و نطاق عمل كل شخص في البنك حتى يتمكن من انجاز ما عليه بأفضل صورة من أجل التقليل فرص ارتكاب الغش.

وذهبت المراجعة إلى ابعد من ذلك، فأصبحت تعتبر كأداة بالنسبة للمؤسسة تساعدها على تقييم الأداء داخلها للوصول إلى الأهداف المرجوة، لهذا يجب الاهتمام بالمراجعة الداخلية و الخارجية لإظهار مواطن الضعف و القوى و معرفة و اكتشاف أي انحرافات في تنفيذ العمليات و الالتزام بالإجراءات المقررة و تقييمها لمعرفة مدى كفاءتها و فعاليتها، و تهدف الرقابة إلى تدقيق العمليات المالية و فحص السجلات المحاسبية و التأكد من تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليه.

من خلال دراستنا لفاعلية المراجعة الداخلية ودورها في عملية منح القروض، وبمعالجة جوانب وحيثيات هذا

الموضوع، مع التعريج لواقع هذا الحال على إحدى المؤسسات النقدية الجزائرية والمتمثلة في القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم للانتهاج نظام الرقابة الداخلية من طرف عملها ككل و تخفيف العبئ على المديرية،إذ اقتصرت دراستنا التطبيقية على المراجعة الداخلية لإنجاز هذا الجانب.

نتائج اختبار الفرضيات:

من خلال الدراسة التي قمت بها يمكنني الإجابة على بعض التساؤلات الفرعية السابقة و ذلك باختبار الفرضيات السالفة الذكر:

- تتمثل الفرضية الأولى في أن المراجعة الداخلية و نظام الرقابة الداخلية وظيفة غير مستقلة لأنها تأخذ أوامرها من الإدارة للالتزام بالإجراءات المقررة
- تتمثل الفرضية الثانية في أن المراجعة الداخلية تعتمد على الكفاءة العلمية و العملية للمراجع الذي يقوم بمراجعة العمليات التي يقوم بها البنك من أجل خروجه برأي فني مقتنع و هذا بإتباع مجموعة من المعايير المتفق عليها.
- تتمثل الفرضية الثالثة في أن الرقابة و المراجعة الداخلية على منح القروض ضمان للتقليل من المخاطر البنكية، حيث من الضروري الاستعانة بالمراجعة الداخلية لدراسة و تحليل الانحرافات للحد من آثار المخاطر إلى أدنى حد ممكن.

الخاتمة عامة

نتائج الدراسة:

- المراجعة الداخلية أداة رقابية فعالة ووظيفة لا تستطيع المؤسسة الاستغناء عنها، حيث أنها تقوم على منع وتقليل حدوث الأخطاء وتسعى كذلك إلى الحد من الإسراف والضياع الشيء الذي يزيد من المردودية ويحسن الأداء ويزيد من الكفاءة والفعالية، وبالتالي زيادة الأرباح المسجلة من طرف المؤسسة.
- المراجعة الداخلية من بين الوسائل الأكثر فاعلية في التوجيه والترشيد في عملية اتخاذ القرار لما توفره من معلومات دقيقة وصحيحة حول مختلف العمليات التي تقوم بها مختلف المصالح بالمؤسسة.
- الرقابة الداخلية هي مجموعة من الإجراءات والتعليمات والقوانين الموضوعة من طرف الإدارة لضمان التحكم في وظائف .
- المؤسسة بغية الوصول إلى تسيير ناجع للعمليات المالية والإدارية التي تقوم بها هذه الأخيرة، فنظام الرقابة الداخلية هو أداة للتسيير والرقابة، يكمن الهدف الرئيسي للرقابة الداخلية في ضمان صحة البيانات والمعلومات التي سيعتمد عليها كأساس للحكم على مدى نجاعة المؤسسة، كما تعبر عن مدى قدرة المؤسسة في حماية ممتلكاتها.
- تعتبر دراسة ملفات القروض خطوة أساسية ومهمة في عملية منح القروض بالاعتماد على الطرق الحديثة حاليا .
- وفق القرض الشعبي الجزائري إلى درجة معتبرة من جعل المراجعة الداخلية كأداة تساعده في عملية اتخاذ قرارات منح القروض.

الاقتراحات و التوصيات:

انطلاقا من النتائج يمكن تقديم جملة من التوصيات و الاقتراحات نلخصها فيما يلي:

- الدقة الشديد في دراسة ملف طلب القرض ابتداء من تاريخ وضعه إلى غاية آجال استحقاقه.
- من أجل التقليل من خطر القرض يجب على البنوك أن تحدث تغيرا جذريا في نمط تعاملها مع الزبائن، وتضع حدا البالية في التنظيم والإدارة كالمماطلة، التهاون، البيروقراطية، غياب روح المبادرة و التعامل الجاف مع الزبائن.
- احترام الإجراءات التي ترافق عملية منح القروض و الح رص على الحصول على ضمانات فعالة و سليمة قبل خروج الأموال.

آفاق البحث:

وفي ختام البحث نقترح بعض المواضيع التي يمكن معالجتها مستقبلا لإكمال البحث على سبيل المثال:

- مساهمة المراجعة الداخلية في مواجهة الاختلاسات المالية.
- دور المراجعة الداخلية في تفعيل ادرة المخاطر البنكية.
- فعالية المعايير الدولية للمراجعة الداخلية في اداء فعال لوظيفة المراجعة الداخلية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا المراجع باللغة العربية:

أ-كتب:

1. محمد التوهامي طواهر، مسعودي صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2003.
2. احمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي، د ور البنوك المركزية، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر،2007.
3. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001.
4. انس بكري، النقود و البنوك بين النظرية و التطبيق، دار المستقبل، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2009.
5. جعفر الجزار، البنوك في العالم، دار النفائس، الطبعة الثالثة، بيروت ،لبنان،1993.
6. هادي التميمي، مدخل الى التدقيق من الناحية النظرية و العلمية، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الثانية،2004.
7. رشاد العصار ، النقود و البنوك ، دار الصفاء، الطبعة الأولى ، عمان، الأردن،2000.
8. زكريا الدوري، يسري السامرائي،البنوك المركزية و السياسة النقدية،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع ،عمان،الأردن 2006.
9. محمد السيد سرايا، أصول و قواعد المراجعة و التدقيق الشامل ،كلية التجارة،جامعة الإسكندرية،2005.
10. محمد بوتين ، المراجعة و تطبيق الحسابات من النظرية الى التطبيق ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2003.
11. محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، نشأة المصارف،مصر،سنة 2000.
12. محمد عبد الفتاح الصيرفي ، إدارة البنوك، دار المناهج ، الطبعة الأولى، عمان ،الأردن،2006.
13. محمد صالح الحنأوي،عبد الفتاح عبد السلام ، المؤسسات المالية: البورصات و البنوك التجارية،الدار الجامعية ، مصر ،سنة 2000.
14. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك ، الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية ، 1984.
15. عبد الفتاح الصحن و احمد انور،الرقابة و مراجعة الحسابات ،مؤسسة الشباب الجامعية، 1989.
16. عبد الحق بوعتروس ، الوجيز في البنوك التجارية، عمليات ، تقنيات، و تطبيقات ، جامعة منتوري، الطبعة الأولى، الجزائر، بدون سنة النشر.
17. عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النفود و البنوك، الدار الجامعية ، بدون طبعة، مصر،2009.
18. غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصرة ،دار المسيرة، الطبعة الأولى،عمان ،2000.
19. فلاح حسن الحسيني، إدارة البنوك، دار وائل للنشر و التوزيع ، الأردن ،الطبعةالثانية، 2003.

20. فتحي رزق السوافيري و آخرون، الرقابة و المراجعة الداخلية، دار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2002.

ب-رسائل ماجستير

1. احمد الصم،إدارة المخاطر المصرفية من خلال التحكم في خطر التسديد، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،فرع تسيير، جامعة الجزائر، 1999.
2. أمال موترفي، تسيير القروض البنكية قصيرة الأجل ، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر، 2002.
3. محمد ألوشي،القروض البنكية و المخاطر البنكية،تقييمها و علاجها ،مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،جامعة الجزائر،2003.
4. محمد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر،2006.
5. سمير بلخضير،المراجعة في قطاع البنوك،مذكر ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير،جامعة الجزائر، 2002.

-ثانيا المراجع باللغة الأجنبية:

1. Michelf Leuriet, "Banques d’investissement et de marché", les métiers des banques, Economica,49 edition.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح دور المراجعة الداخلية في منح القروض البنكية لما لها من فضل ودور في خلق موارد المؤسسة البنكية،مركزين على أهمية المراجعة ودور المراجع في تحسين وتسهيل سيرورة منح القروض لجلب عدد كبير من الزبائن.

حيث تم إسقاط الجانب النظري على حالة بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة مستغانم ، باعتبارها مؤسسة تمويلية تساهم في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للمنطقة، بالإضافة إلى حجم الاعتمادات المعتبرة الممنوحة في شكل قروض بنكية.

وخلصت الدراسة إلى أن المراجعة الداخلية وظيفة مهمة و أساسية لا يمكن الاستغناء عنها، وأداة لتجاوز العقبات التي تحول دون سيرورة منح القروض بسهولة وفعالية ولكن في اطار القوانين المعمولة بها داخل المؤسسة.

الكلمات المفتاحية :مراجعة داخلية، تدقيق داخلي، نظام الرقابة الداخلية ، قروض بنكية ،إجراءات منح القروض.

Résumé:

Cette étude vise à montrer le rôle de l'audit interne dans l'octroi des prêts bancaires en raison de son intérêt dans la création des ressources pour l'institution bancaire, en mettant l'accent sur l'importance de la vérification et le rôle des références pour améliorer et faciliter le processus d'octroi des prêts afin d'avoir un grand nombre de clients.

Pour mener à bien notre étude, on a choisi de travailler sur le cas du « Prêt de la Banque Populaire Algérienne, agence Mostaganem », en tant qu'institution de financement contribuant au développement économique et social de la région, de plus le nombre des crédits prestigieux accordé sous forme de prêts bancaires.

Notre analyse a donné les résultats suivants : l'audit interne joue un rôle primordial et

essentiel qu'on ne peut pas s'en passer, il s'agit d'un outil pour surmonter les entraves qui empêchent et stagnent le processus d'octroi des prêt bancaires avec fluidité et efficacité, mais dans le cadre des lois appliquées au sein de l'institution.

Mots clés: révision interne, audit interne, système de contrôle interne, les prêts bancaires, les procédures d'accorder des prêt.